



علي جاد الله



ملتقى إعلاميات الجنوب South Women Media Forum

جمعية ملتقى إعلاميات الجنوب

بجمعية أهلية تأسست عام ٢٠٠٦ تركز عملها على الإعلام والمرأة وحقوق الإنسان وتهدف لتعزيز مشاركة المرأة في المجال الإعلامي والمجتمعي، وتعمل على بناء قدرات الخبرات بكلية الإعلام وصقل مواهبهن وذلك لتمكينهن من ممارسة المهنة في قطاع غزة

رسالة الجمعية

هي منظمة أهلية مستقلة غير ربحية تهدف إلى خلق صوت إعلامي حر في المجتمع الفلسطيني من خلال برامج بناء قدرات للجمعية والشركات والإعلام والدراسات والأبحاث، تلتزم جمعية ملتقى إعلاميات الجنوب خلال تحقيقها لرؤيتها بمبادئ حقوق الإنسان التي تشمل العدالة والمساواة والالتزام بحكم القانون والشفافية والتسامح والمشاركة والتمكين للفئات المهمشة.

أهدافنا

- ١- تنمية قدرات الإعلاميات الفلسطينيات والإعلاميون مع الأولوية للإعلاميات من خلال توفير ملتقى لهن وتدريبهن وصقل مواهبهن
- ٢- التوعية والثورة يف لدور الإعلام في قضايا مجتمعية متعددة للإعلاميات والإعلاميين وغير الإعلاميين
- ٣- خلق صوت إعلامي نسوي دائم في الجنوب للتعبير عن قضايا المرأة الفلسطينية
- ٤- منح فرص عمل للإعلاميات والإعلاميين ودعم الكفاءات الإعلامية الشابة
- ٥- تطوير ثقافة الإعلاميات الفلسطينيات من خلال التبادل المعرفي بالخبرات مع الإعلاميات العربيات من خلال الدورات التدريبية المشتركة والندوات والمؤتمرات العربية

إن المعلومات والمواد الواردة في هذه المجلة تعبر عن آراء المؤلف ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر وأراء الحكومة الهولندية، الحكومة السويدية، التعاون السويدي للتنمية الدولية، الاتحاد الأوروبي، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، منظمة الأمم المتحدة أو أي من المنظمات التابعة لها.



الافتتاحية

نساؤنا

لسن بخير

(ليلي المدلل)

لا تزال المرأة هي الأضعف في القضايا الشرعية، وحقوقها تهدر بسبب ضعف القانون، وإجراءات المحاكم، وغالباً ما يحول الأزواج القضايا الشرعية إلى عملية ابتزاز وتنازلات عن الحقوق؛ نظراً لضعف القوانين الشرعية التي عفا عليها الزمن. قوانين الأحوال الشخصية أصبحت بالية ولا تستجيب لمتطلبات العصر، ولم تراع الظروف المجتمعية، وما تتعرض له المرأة في مجتمعنا من ظلم وتنازلات.

فتتعديل قانون الأحوال الشخصية أصبح ضرورة لابد منها، وتوحيد هذه القوانين بين شطري الوطن مطلب شعبي، يتربّط عليه القضاء على جميع أشكال التمييز، وتحقيق العدالة والمساواة بين الجنسين في التقاضي، والخضوع لقوانين موحدة ومنصفة دون تمييز، واجبار المرأة على التنازل عن حقوقها الشرعية، وتنظيم العلاقة بين الأفراد.

إذا كان قانون الأحوال الشخصية ينظم العلاقة بين الأفراد من حيث الحقوق والواجبات، وتنظيم رابطة الزواج، وما ينشأ عنها من مصاهرة، وولاية، وحضانة، وحقوق قد تتعرض أحياناً إلى انهايار تترتب عليها النفقة، والحضانة، والإرث، والوصية، فلماذا تصبح النساء هن المضطهدات، ولحقوقهن يقدمن التنازلات؟؟

إذا كان القانون يستمد أحکامه من الشريعة الإسلامية، فلماذا لا تتحقق العدالة بين الأفراد؟ ولماذا القضايا في المحاكم مكذبات؟ ولماذا النطق بالحكم ينتظر لسنوات؟

نساؤنا لسن بخير، ما دام هناك نساء معلمات، وأخريات من حضانة أطفالهن محرومات، وحقوق تتأرجح في المحاكم دون صدور الحكم ما بين التنازل والمناكرات، وتشريعات تميز بين المرأة والمرأة في الحضانة إن كانت أرملة، أو مطلقة، وحجبن أنفسهن عن الزواج، والحق في حضانة الأطفال للأرملة، ولا يحق للمطلقة كمثيلتها الأرملة في الحضانة، وإن كانت قادرة على النفقة على أطفالها ولم تتكلف الزوج أيها من النفقات.

أصبح رفع سن الحضانة مطلوباً؛ لما تتطلبه ظروف الناس وأحوالهم، والتغيرات المجتمعية، والثورة التكنولوجية، وموقعه الإنترت، والعالم المفتوح، كل ذلك يتطلب تكثيف الرعاية، والمتابعة للأبناء، والأم هي خير من يحميهم، ويحافظ عليهم، ويعمل لأجل مستقبلهم، وكفانا تعريض أبنائنا للمهارات على حساب مستقبلهم، ووضعهم النفسي.

فتعده الأحكام في القضية الواحدة يثير الاهتمام؛ لمراجعة القانون بين الحين والآخر، وتعديلاته بما يتمشى مع المتغيرات والاحتياجات، وبما يلائم ظروف الناس، وأحوالهم، ويمكن إلغاء هذا القانون وتعديلاته بحكم شرعي يكون أكثر ملاءمة لحياة الناس وظروفهم، وحتى تصبح نساءنا بخير.

رئيس التحرير

ليلي المدلل

مدقق لغوي

رامز العمصي

سكرتير التحرير

محمد الجمل

تحرير

ميساء فرحات

تحرير

إكرامي المدلل

مدير التحرير

هدادية شمعون

تصميم وإخراج

بمزة تلعلع أبو لبن

المحتويات

- زوجات خارج السرب. 3
- الإدمان ضياع للأطفال خراب للبيوت دمار للعقل. 4
- الإعلام الإنساني اتجاه جديد للصحافيين يهدف لمحاربة الفقر ومساعدة الأسر المسحورة. 6
- النساء المعنفات ورقة رابحة في يد أزواجهن. 9
- حقوق النساء تتربّح على مقصولة الطلاق الغيابي. 13
- الإعاقة والمرض والفقر أوجه معاناة مختلفة. 15
- المجلس الأعلى للقضاء: المحاكم مفتوحة أمام الإعلاميين وفق القانون. 18
- حضانة الأطفال صراع داخل المحاكم، وضياع وتشتت لحياة الأطفال. 20
- برامج الأمم المتحدة تسهم بتصحر العلاقة الجافة ما بين القانونيين والإعلاميين. 22
- خبرة القاضي هي الأداة الفنية في الحكم والاستعانة بالخبراء لتقديم الأدلة. 25
- حكايات خلف أبواب مغلقة. 27
- ثقافة الخوف في المجتمع اختراق للحقوق والحريات. 28
- سن حضانة الأطفال: إجحاف للألم وسلب الأطفال مصدر الرعاية والحنان. 31
- فتیات صغيرات سجينات عقد الزواج مشكلة عصرية بحاجة إلى حلول جذرية إلى متى. 34
- صرخات النساء تتعالى ببطء إجراءات التقاضي تضييع للحقوق، وتلاعب بالأعمار. 37
- قادة الرأي ملاحقون من قبل السلطات بسبب مواقفهم وآرائهم. 39
- نشطاء وإعلاميون ومحامون يطالبون القضاة بعدم السماح بتراجيل القضايا. 41
- قانونيون يطالبون بالإسراع في إنجاز التبليغات لضمان سير عمليات العدالة. 42
- ملتقى إعلاميات ينظم ورشة عمل حول الإعلام الإنساني في قطاع غزة. 43
- توصيات بإنهاء الانقسام السياسي، وإصلاح الجهاز القضائي كونه بوابة تحقيق العدالة. 44

زوجات خارج السرب

ميساء فرجات



قصص حية تتجسد بأنواع من العذاب، ونبهر بها مجريين على فعل، أو قول، أو تصرف بطريقة مقيدة، ويبدو الأمر وكأن هناك صوتاً داخلنا يحثنا على فعل أشياء غير مرضية، ويرى البعض أن ذلك ينبع من اللامبالاة، وآخرون يعدونه قدرًا، وغيرهم يصفه بأنه العقل الباطن الذي يحاول الإبحار في أعماق الذاكرة على شيء تناصيته عن عمد، وسقط من ذاكرتنا، وإن كنا ندرك السبب الحقيقي الذي يقودنا إلى تلك التصرفات.

داخل أروقة المحاكم ينتابهن القلق، والحسرة، والألم، ينظرن على بوابة القضاء، أسماء وأرقام كل يتحدث عن قصته، وأخريات لا يجرؤن على الكلام، ينتظرن الرحمة باطلاق سفير الحرية، أو تأجيل القضية.

ويمضي قطار العمر تتلمس تجاعيد عقدت على جبينها،
وسنوات غيرت من ملامحها، وحياة دون حرية أو كرامة،
وتقييد داخل قوانين عفا عليها الزمن، وإجراءات قضائية
كالسلحفاة، ومساومات ذكرورية مدفوعة بالتنازلات.

مطلقات، أو أراهل !!!؟؟؟ أين هن في هذه الحياة؟

في مجتمعنا العديم من المساواة كلام الأسلوبية المُعلقة بشكل جعلنا نقبل بها رغمًا عَنْهُ، حتى أصبَّت معتادة، ولو عدنا للرُّتْبَةِ ما من جديد لوجھنا اللوم لأنفسنا، وأدركنا خطأنا، وجلدنا أنفسنا على صمتنا، وتخاذلنا لتصبح ظاهرة مجتمعية.

وتأتي على رأسها قضية هجر الأزواج لزوجاتهم، أو جعلهن مُعَلَّقات لعدة سنوات، وهي من أكثر المشاكل وجعاً وقهراً للمرأة، وتزداد الأمور تعقيداً وقسوة حين يرفض الرجال منهن الطلاق ليتمادوا بإذلالهن لكسر أنفهن دون أدنى مبالغة، متاجهelin الشريعة الإسلامية التي حثت على مراعاة حقوق العلاقة الزوجية، وتقديرها واحترامها، فهل يعقل أن تصبح المُعلَّقة أداة للمساومة!!!!، ونغمض أعيننا عن قوله تعالى: فلا تميلوا كل الميل فتقذروها كالمُعلَّقة".

تعيش الزوجة المعلقة واقعاً مريضاً، سنوات تمضي من عمرها تذوق أنواعاً من العذاب والحرمان، منهن من علقت قضيتها في المحاكم لسنوات، ومنهن من علقت في منزل زوج هجرها قسراً، ومنهن من حرمت من أطفالها، وأخريات ضاقت بهن سبل العيش، وواقع اجتماعي مريض يترافق من به على أنغام المسعيات الاجتماعية.



بابنته الكبرى التي لم يتجاوز عمرها ١٧ عاما.

وأوضحت أنه كررت تلك المحاولة مع شقيقة تها الكبرى، وأصبحت هي وأبناؤها يكرهون وجوده في البيت، ولا ينعمون بالأمن والراحة إلا إذا كان خارجه، وعند حضوره يلتقط الجميع حول أمهم، فهي تشكل لهم حماية من تصرفات غير محسوبة من ذلك الأب المدمن.

ووفق الأم، فقد حرمت من الخروج من المنزل، حتى لقضاء أهم الاحتياجات، وإذا اضطرت لذلك، ترسل أبناؤها جميعا إلى منزل أحد الأقرباء، وتوصيهم بعدم العودة إلا معها.

خطورة

بينما لازالت العشرينية "أ-هـ" تستذكر محاولة انتحارها، بعد أن دخل اليأس إلى قلبها وسيطر عليها، بعد تحول زوجها إلى مدمن شره على تعاطي مخدر "ترامادول"، وأصبح دائم البحث عن أموال تمكنه من شراء المخدرات. وقالت الزوجة: فعل كل شيء، باع أثاث

أضحى رب الأسرة المتكفل برعايتها مدمناً على أحد العقاقير المخدرة.

فاقد للوعي

من أقسى الحكايات، كانت لزوجة رجل أدمى على تعاطي عقار "ترامادول المخدر"، فذلك الرجل الخمسيني يتعاطى المخدرات منذ فترة طويلة، وقد حولته هذه العقاقير إلى ذئب بشري فاقد للإنسانية.



وتقول السيدة التي بدت علامات الألم والقهقحة على وجهها المعد: رضينا ببيع أثاث المنزل، ونهب محتوياته، وبإفقارنا، لكن الأمور وصلت مؤخراً للدرجة لا يمكن احتمالها، فالزوج الذي يتعاطى المخدرات حتى يتحول إلى حيوان يبحث عن غرائزه، قد حاول مراراً وتكراراً التحرش جنسياً

كثيرة هي المشاكل والخلافات الزوجية، لكن أخطرها وأكثرها مأساوية، تلك التي تحدث بعد أن يصبح الزوج مدمناً على أحد العقاقير المخدرة، خاصة العقار الأكثر شيوعاً في غربة "ترامادول"، حينها فقط ستتحول حياة الأسرة إلى كابوس قاسٍ ومؤلم، وتصبح الزوجة المسكونة أكثر اضطراباً ومعاناة، تتعرض للضرب، والإهانة، والسب، والشتائم، وإلى أداة لتحقيق رغبات خارقة لزوجها المتعاطي.

وقد يتعدى الأمر حدود المعقول، حين يتغلغل السم في جسد الزوج، الذي سيصبح بالتأكيد بحاجة لزيادة الجرعات مع مرور الوقت، وبالتالي يكون بحاجة لأموال أكبر لتوفيرها، فيصبح أكثر خطورة، يبدأ الأمر بالتعدي على أموال الأسرة المخصصة للمأكل والمشرب، ثم يصبح حلي الزوجة ومصالحها هدفاً مستباحاً، وقد يصل لبيع أثاث بيته من غسالة وثلاجة وغيرها، من أجل توفير ذلك العقار اللعين.

مجلة "إنسان" طرقت أبواب أسر المدمنين، للتعرف على معاناة النساء فيها، وكيف أصبحت حياتهن، بعد أن

وهذا يدل بشكل واضح إلى ما يفعله الإدمان ب أصحابه.

ونوه عوض الله إلى خطورة وجود الزوج المدمن داخل المنزل، فالأسرة التي بها زوج مدمن على المخدرات، يكون تربة خصبة، ومرتعاً لطفل جائع، ومنحرف، ومتسول، ومرتكب للجريمة، خاصة إذا ما ح Howell الأب المدمن طفله إلى أداة يجلب له الأموال من أجل (الكيف) وتعديل المزاج، لا يهمه على الإطلاق ما الذي سيجيئه على سلوك الطفل في المستقبل.

وأكَّد عوض الله أن غياب مراكز متخصصة في علاج الإدمان في قطاع غزة، يجعل من الإدمان أمراً أكثر خطورة، فمواصلة التعاطي دون علاج يجعل الشخص المدمن يزيد الجرعات، مما يجعله يلجأ إلى أنواع أكثر قوّة من المخدرات، وهذا قد يحول الشخص المدمن إلى لص، وقد يقوده ذلك لارتكاب جرائم قتل، كما لاحظنا مؤخراً أن معظم الجرائم التي ارتكبت في غزة نفذها مدمنون، بهدف الحصول على مال لشراء المخدرات.

جحيم لا يمكن احتماله، فالإدمان على المخدرات يجعل الإنسان عديم الأخلاق، معادياً للمجتمع، وغير فعال، يقلب حياته رأساً على عقب، والسلوك غير السوي للمتعاطي ينعكس بالسلب على الزوجة، فهي تعاني نفسياً، واقتصادياً، واجتماعياً، وعاطفياً، فالمسؤليات والعبء الأسري يقع على عاتقها، وهي من يتحمل تصرفات هذا الزوج.

وأكَّد عوض الله أن البيت الذي يدخله عقار "ترايمادول" يحل به الفقر، وفي كثير من الأحيان يلْجأ الزوج إلى بيع أثاث المنزل كأسطوانات الغاز، والثلجة، والتلفزيون، وما إلى ذلك، إلى أن يصبح البيت فارغاً من كل شيء، حتى يوفر ثمن حبة مخدر التي يصل ثمنها إلى حوالي ٦٠ شيكلًا في بعض الأحيان، إلى جانب علبة السجائر، التي يتوقع أن مزاجه لا يُعدَّ إلا بهما، غير مدرك للضرر النفسي، والاقتصادي، والاجتماعي الذي يتعرّكه على أسرته.

وأكَّد عوض الله أنه ومن خلال الحالات التي وصلت إليه والمعتابعات المستمرة، اتضح أن بعض الأزواج لم يتزدروا في المقاومة على شرف زوجاتهم، مقابل حبة أو أكثر من ذلك العقار اللعين،


المنزل، بعد أن باع المصاغ الذهبي كله، قام بالسطو والسرقة، وببدأ مؤخراً بالاتجار بـ"ترايمادول" حتى يستطيع توفير متطلباته، وأخيراً أصبح يرسل أبناءه الصغار لبيعه وتوصيله، مستغلاً أنهم صغار ولا يمكن لأحد أن يشك فيهم.

وقالت الزوجة: إن هذا العقار الخطير يضع زوجها في حالتين متناقضتين، فإذا كان متعاطياً تحت تأثيره، يصبح لديه رغبة جنسية جامحة، ويطلب مني مجازاته في أمور لا يمكن احتمالها، أما إذا كان فاقداً للعقار، فإنه يصبح وحشاً يضرب، ويعتدي ويشكّل خطراً عليها وعلى أبنائهما.

وأكَّدت^[١] أن كل حالمها التخلص من ذلك الزوج، فكثيراً ما تمنى موته أو الطلاق منه، لكن ذلك يبدو صعباً، بعد أن أصبح لديها أبناء وأسرة، وعائلتها والمجتمع يرفضون الطلاق، ودائماً ما تدعوه الله أن يخلصها منه.

الزوج المدمن عالة

من جانبه قال الاختصاصي النفسي د. يوسف عوض الله، مدير عيادة رفح النفسية، وختصاري علاج إدمان: إن الزوج المدمن يحول حياة أسرته إلى



الاعلام الإنساني



اتجاه جديد للصحافيين يهدف لمحاربة الفقر ومساعدة الأسر المسوقة

(محمد الجمل)



فقيرة تأمل بمن يساعدها. وأوضحت الكحلوت أنه نجح خلال فترة وجيزة في رسم البسمة على وجوه عائلات فقيرة، وبعض العائلات بفضل المواد التي نشرها تلقت مساعدات عينية ومادية، وأخرى تكفل فاعل خير بأجرة منزل لأفرادها لمدة عام، وثمة أسرة تكفل فاعل خير ببناء منزل لها. وأكد أنه سعيد باتجاهه الجديد في العمل، الذي يأتي إلى جانب الكتابات في الموضوعات السياسية والاقتصادية، ويأمل بأن يصبح هذا النوع من الإعلام

اجتماعية، وهذه المسؤولية تتضاعف إذا ما كانت حالة الفقر والبؤس كبيرة في المجتمع الذي يعيش فيه، كما هو الحال في قطاع غزة. وأشار الكحلوت إلى أنه بدأ منذ سنوات بالبحث عن الأسر الفقيرة، أو تلك التي تعيش ظروفاً مأساوية، ونشر قصص لها، حتى بات معروفاً بتبنيه لـ"الإعلام الإنساني"، وبات هاتفه يتلقى اتصالات من مواطنين يذلونه على أسر فقيرة، أو من عائلات

ونجح العديد من الصحافيين في تحقيق جزء من أهدافهم التي رسموها من خلال قصصهم وتقاريرهم الإنسانية، وكان لهم الفضل في تقديم مساعدات لأسر فقيرة، وحل معضلات ومشاكل كانت تواجه أسر أخرى.

اعلام ضروري

الصحافي أسامة الكحلوت من صحيفة دنيا الوطن الإلكترونية، أكد أن الإعلامي يقع على عاتقه مسؤولية

دفع الأوضاع المعيشية والاقتصادية المتردية التي يعاني منها سكان قطاع غزة منذ عدة سنوات، الصحافيين والعاملين في حقل الإعلام لتبنّي اتجاه جديد في كتاباتهم وأعمالهم، أطلق عليه البعض "اعرض "الإعلام الإنساني" ، ويهدف إلى تسليط الضوء على معاناة أسر فقيرة والمهمشة، وأصحاب الحاجات المختلفة، ونشر تقارير ومواد صحفية مدعاة بالصور على وسائل الإعلام، في محاولة لتقديم بعض الجهات مساعدات لهم.

تحقيق أهداف مادية. وأوضح أنه يتوجب على الصحافي نقل الحقيقة كما هي، ووصف الحالة دون زيادة أو نقصان، فهو يمارس عمله بكل إنسانية، ولا مانع من التعاطف أو كسب تأييد الرأي العام، لأن مثل هذه المعالجات تؤثر في الرأي العام، وتعمل على حل الكثير من القضايا.

وبين تربان أن الصحف الورقية العربية والعالمية ومنها الفلسطينية، كانت في القدم تمارس هذا النوع من العمل الإنساني، من خلال زاوية بريد القراء، حيث يرسل الناس مناشداتهم للعديد من المسؤولين، ويختابوا رئيس التحرير تحت لواء حرية النشر، فالعملية ليست حديثة.

واعتبر تربان أنه في ظل التطور الذي نعيشه، واتجاه الناس للصحافة الإلكترونية والجديدة، وموقع التواصل الاجتماعي، لا مانع من تخصيص زاوية لهذا الشأن في إطار أن الصحافة مرأة الشعوب، وتستطيع أن تحقق التطور للمجتمع من خلال تركيزها على ما يهم الناس.

تجربة رائدة

وأنشأ في قطاع غزة شبكة إعلامية متخصصة في الإعلام الإنساني، أشرف على إقامتها الباحث والمحاضر في قسم الصحافة والإعلام

فهذا هدفها الأول من خلال برنامجه. وأعربت أبو جزر عن اعتقادها بأن "الإعلام الإنساني" بات ينتشر بصورة أكبر، خاصة في الإذاعات المحلية، فالزميل أحد سعيد المذيع في إذاعة صوت الشعب له باع طويلاً في هذا الجانب، وكذلك هناك زملاء آخرين أولوه اهتمام أكبر.

اتجاه مطلوب

أما الباحث والأكاديمي دكتور ماجد تربان، المحاضر بكلية الإعلام بجامعة الأقصى بغزة، فأكيد العمل الصحفي أساساً خدمة المجتمع وتطويره، ومن أهداف الصحفة التوعية والتثقيف وخدمة المجتمع، فإنه من الممكن أن نطلق على هذا الاتجاه، "الجانب الإنساني في العمل الصحفي"، لأن تبني الصحفيين للعمل الإنساني أساساً يتوافق مع طبيعة العمل الصحفي وأخلاقياته. وشدد دكتور تربان على وجوب أن يغير كل صحافي قلame لخدمة كل فئات المجتمع، لأن العمل الصحفي من مهامه معالجة قضايا المجتمع، والفارق من أهم القضايا التي تعالجها الصحافة، وعليه لا يؤثر تناول الصحفي للفقر وقضاياها على رسالته الإعلامية، مالم يزور في المعلومات أو يهول بـ

جزء من وقته وجهده لصالح تلك الأسر، وأن يمارس دوره المجتمعي تجاه المواطنين والعائلات الفقيرة بلا تردد، خاصة وأن ثمة مؤسسات إغاثية وفاعلي الخير يستجيبون لتلك القصص، وعلى استعداد لتقديم مساعدات فورية لمحاجيها.

نطح إذاعي

أما الإعلامية دعاء أبو جزر، مذيعة ومقيدة ببرامج في إذاعة الإسراء التي تبث من مدينة غزة، فأكيدت أنها لا تحبذ أن يركز الصحفي اهتمامه على الموضوعات السياسية والاقتصادية فقط، ويتجاهلي عن واجبه الإنساني تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، ولا يكون صوتاً للقراء والمحروميين، ولا يتحسن من معاناة المسحوقين.

يجب أن يخصص كل صحفي جزء من وقته وجهده لصالح إنشاء وكالات وشبكات إخبارية متخصصة فيه.

واجب على الصحافيين

أما الصحفي أيمن سلامة، فأكيد أنه كان يأمل منذ زمن بانتشار "الإعلام الإنساني"، وأن تفرد كل صحيفية أو إذاعة أو موقع الكتروني مساحة لتقارير وقصص ذات ضمون إنساني، تساعد الأسر الفقيرة، وتوصل مناشدات الناس للمؤسليين.

وأوضح سلامة أنه تبنى معاناة أسرة مكونة من تسعة أشخاص من عائلة زعرب، كانت تعيش في خيام وغرف من الصفيح والقماش على شاطئ بحر خان يونس، وبخدمكم معارفه أجرى اتصالات مع العديد من الصحافيين، اللذين سارعوا وبلا تردد بكتابة وتصوير تقارير وقصص، نشرت عبر صحف ومحطات فضائية، حتى باتت معاناة هذا الرجل الفقير حديث الشارع، ووفى غضون وقت قصير تبرعت له إحدى المؤسسات بمنزل معدني "كرفان" للإقامة فيه بصورة مؤقتة، لحين بناء منزل تعهدت إحدى الجهات العاملة ببنائه.

وأكيد سلامة أنه يثق بقدرة الإعلام في تغيير الكثير من الأمور، وتحسين حياة عائلات تعيش تحت خط الفقر، لذلك

وهو ما يحتاج إلى التأصيل بصورة أكثر منهجية للإعلام الإنساني وعدم الاكتفاء بالتفطيات الإعلامية السطحية والموسمية.

وأضاف بأن بن مستقبل الإعلام الإنساني في غزة كإعلام متخصص يحتاج إلى توفير الدعم الكافي له على الصعد المختلفة المادية والمجتمعية والمهنية المتعلقة بتعزيز المهارات الإعلامية الخاصة بتفطية القضايا الإنسانية بمفهومها الواسع.

كما يحتاج الأمر إلى تفعيل المبادرات الشبابية الإنسانية بصورة إعلامية مهنية، وهي قائمة على أرض الواقع وبعدها له أثر إيجابي ميدانيا.

ونوه إلى أن الإعلام الإنساني ليس خبرا ولا صورة أو تدوينة فقط، بل يحتاج إلى تكثيف العمل الإعلامي وتنويع الإنتاج ما بين مرئي وإلكتروني وإذاعي ومطبوع، مع الاستفادة المثلث من أدوات الإعلام الجديد، وخاصة شبكات التواصل الاجتماعي، لقوة تأثيرها ونفوذها وسعة انتشارها.

الإفرنجي أن أ BROHOA، نقص التمويل العالمي، وضعف وجود طواقم صحافية مهنية مدربة على متابعة وعرض القضايا الإنسانية بكل شفافية ومهنية، إضافة إلى عدم تفهم المؤسسات الأهلية والخيرية لأهمية الإعلام الإنساني، واعتباره إعلاماً خيراً مقصوراً على نشر أخبار المؤسسات الخيرية والإنسانية، وهو ما يمكن تسميته بـ "الإعلام الاستعراضي" رغم أن له أهمية لكن طريقة عرضه وتناوله تحتاج إلى إعادة نظر مهنية فيها.

ومن المعيقات الأخرى عدم التخطيط والاعتماد على عشوائية العمل، دون تنسيق بين المؤسسات ذات العلاقة في هذا الإطار، سواء الإنسانية الشبابية والإغاثة أو المؤسسات الإعلامية المهمة.

آفاق ومستقبل

ورأى الإفرنجي أن التربة الفلسطينية والعربية تحديداً تعد تربة خصبة لنجاح الإعلام الإنساني، نظراً لما ت تعرض له من كوارث وأزمات إنسانية مختلفة، شأنها رفع وشحذ الهمم، حتى لا تتحول إلى ما يشبه "البكائيات".

وأوضح أن تأسيسها كان بمبادرة ذاتية منه مطلع العام ٢٠١٤، استجابة للأوضاع الإنسانية المتردية التي نواجهها فلسطينياً، خاصة في قطاع غزة، حيث الحصار الإسرائيلي المعتمد منذ العام ٢٠٠٧ وتداعيات العدوان الذي خلف أوضاعاً إنسانية "معقدة ومتزاوية".

وأكّد أن الشبكة اهتمت بتسلیط تسليط الضوء على قضايا الإنسان بصورة أكثر عمقاً وتخصصاً، وعلى الفنانين الفلسطينيين المتضرررين والمهمشة خاصة (من فقراء ومرضى وذوي احتياجات خاصة ومؤسسات خيرية)، كما اهتمت بالمبادرات الإنسانية الشبابية وأبرازها إعلامياً، مع الاهتمام بأصحاب المبادرات والمواهب، وإعداد قصص نجاح عنهم لتشجيعهم ودعمهم.

معيقات الإعلام

الإنساني

وحول معيقات العمل الإنساني في القطاع، أوضح

بالمجامعة الإسلامية بغزة، محسن الإفرنجي حملت اسم "أنسنة".

ويقول الإفرنجي إن الشبكة الفلسطينية للإعلام الإنساني "أنسنة" هي أول شبكة فلسطينية تهتم بالإعلام الإنساني، الذي يتبنى قضايا الإنسان، ويعمل على تعزيز القيم الإنسانية السامية، كما يعمل على إبراز الأبعاد الإنسانية للعمل الإعلامي في جوانبه المختلفة، ومن أبرز شعاراتنا أن "الإنسانية كل لا يتجزأ" وأن "الإعلام الإنساني.. إعلام من الناس إلى الناس".

وارض الإفرنجي أن فلسفة الشبكة تقوم التي تتخطى رسالتها حدود فلسطين، لتطل على الأوضاع الإنسانية عربياً ودولياً؛ على الجمع بين الأمل والألم، من خلال تسليط الأضواء على القضايا الإنسانية "المأساوية والكارثية"، وكذلك على الجانب المشرق والمبدع للإنسان من خلال قصص النجاح والمواضيعات الملهمة الإبداعية، التي من



النساء المعنفات

ورقة رابحة في يد أزواجهن...

"ما بين العيب والمنع من حصول على تقرير اعتداء، وكلام الناس ضاعت الحقوق"

(روان الطويل و هبة الشريفي)

التعذيب من قبل زوجها، الذي لم يكتف بالضرب؛ بل قام بحبسها في غرفة معتمدة، وأجبرها على العمل في البيوت لتجلب له المال، وعندما كانت تهرب إلى بيت أهلها يتم إعادتها لزوجها، بدعوى ترك الزوجة لبيت زوجها عيب. أما السيدة "ن.م" البالغة من العمر ٢٨ عاماً، فأكملت أن زوجها المتسلط كان يضربيها صباح مساء، ويوجه إليها عبارات مسيئة، وفي إحدى المرات تتسبّب بإصابتها بتشوهات في الوجه، ولم تجرأ على طلب الطلاق لأسباب غير منطقية (العيوب لا يصح وكلام الناس).

خلف الأبواب

الكثير من النساء اللواتي ترددن في اللجوء إلى المحاكم لخوفهن من عدم الإنصاف، وضعف الثقة بعدالة القوانين على أرض الواقع كونها قوانين بالية. إضافة إلى ارتفاع مصاريف رفع الدعوى التي قد ترهق كاهلهما، وبطء الإجراءات القانونية التي تجعل حسم الدعاوى يأخذ وقتاً قد يطول نسبياً، إضافة إلى ذلك غياب التشريعات التي تجرم العنف. تقول سعاد البالغة من العمر ٢٧ عاماً، التي لم ينصفها أهلها خوفاً من الفضائح: "تسليت وغادرت المنزل سراً، واتجهت إلى المستشفى بهدف الحصول على تقرير طبي يمهّد لي الطريق لأن أقدم شكوى ضد زوجها"، لكنها لم تحصل على ما كانت ترغب، وتضيف: "الشرطي المكلف بأخذ الشكوى قال لي: "لديك أطفال، وتحتربي بيتك بيديك، وتحتطلقي، أرضي وتعيشي مع الوضع".

يدرك المجتمع
الغزي عادات
وتقالييد معقدة،



إلى جانب وجود أجهزة عدالة بدلاً من العدالة
تأهيل وتدريب، وتضييق الخناق على النساء
المعنفات بظلمهن، وسلب حقوقهن، في ظل
عدم توفير الحماية لهن، وعدم إعطائهن الوقت
المناسب لسماع شكاوتهن، في ظل وجود
محاكم تماطل في منحهن حقوقهن داخل
أروقتها.

وبالرغم من أن العنف يعد من القضايا الصامتة داخل المجتمع، وبالكاف تظهر على الإعلام، أو من بعض المؤسسات النسوية إلا أنها تبقى مؤشرات تحتاج إلى المزيد من الاهتمام، والمتابعة لتطبيق
القوانين على أرض الواقع، وإنصاف المرأة وفق
الضائعة.

نساء معنفات

السيدة "خ.ي" تبلغ من العمر ٤٠ عاماً، من سكان مدينة رفح، تتعرض منذ سنوات لعنف جسدي من قبل زوجها، المدمن على المخدرات، الذي بدأ لاحقاً بالتحرش بابنته البالغة من العمر ١٥ عاماً، الزوجة ترغب بالطلاق لكن الأسرة تمنعها من ذلك.

السيدة "م.ج" البالغة من العمر ٣٠ عاماً تعرضت لألوان من

بي، ولم أعد التحمل، وتوجهت إلى المستشفى، وطلبت منهم تقريراً طبياً؛ لتوضيح خلفية الضرب على جسدي وأثاره، وتأكد لهم ما تعرضت له من اعتداء من قبل زوجي، لكنني فوجئت برفض المسؤولين، وعدم تسجيلهم للشكوى أو الطلب، ورفضوا إعطائي تقريراً بذلك، واضطررت للعودة بخفي حنين.

للعنف أسباب

وأوضح الاختصاصي النفسي الدكتور يوسف عوض الله، مدير عيادة الصحة النفسية برفح أن مجتمعنا الفلسطيني بشكل عام هو مجتمع يغلب عليه الطابع الذكوري، والعادات والتقاليد تلعب دوراً كبيراً في قمع المرأة. وأوضح أن العنف قد يطال النساء بشكل عام، وبدون تمييز، وبعض النساء العاملات، اللواتي يجلبن دخلاً للأسرة، أيضاً يعنفن، موضحاً أن نسبة الطلاق في رفح وحدها تجاوزت ١٩٪، ومعظم الحالات تعود للعنف الممارس ضد الزوجة. وأكد عوض الله أن العنف يتعدى مفهومه الجسدي، فهناك العنف النفسي، واللغطي، والاقتصادي، والجنساني أيضاً، ولكن الغالب الذي يحتل المرتبة الأولى الإيذاء الجسدي. وأوضح أن العنف ضد النساء من الممكن أن يمارسه أهل الفتاة، أو زوجها، وربما أهل زوجها، موضحاً أن الأهل قد يكونوا سبباً في ممارسة الزوج للعنف ضد زوجته.

"ضغوط نفسية واجتماعية"

وأكد أن الفقدان، وعدم تمكن الزوج من إيجاد فرصة عمل، والضائقة المالية التي تمر بها الأسرة، قد يكون سبباً للعنف الأسري ضد الزوجات، فالألب قد يشحن بطاقة سلبية داخله حول كمية المتطلبات الضرورية لأسرته وأبنائه، وتلك الطاقة غالباً ما يفرغها الزوج في الحلقة الأضعف، وهي الزوجة، ويكون ذلك على شكل عنف جسدي، أو لغطي. وبين عوض الله أن بعض أنواع العنف قد تنجم عن تعاطي الزوج للعقاقير المخدرة، خاصة حين يبدأ الزوج ببيع مصاغها الذهبي، أو أثاث المنزل من أجل الحصول على المخدرات، وفي حال حاولت منعه تتعرض للضرب والإهانة، وقد يكون الضرب قاسياً، فالزوج المدمن يكون عنيفاً.

وبعد كلام الشرطي المحبط لها، قالت: "اضطررت إلى مغادرة المستشفى، وعدت إلى بيتي أهلي دون التقدم بشكوى، لكنني لم أخف ندمي لعدم حصولي على تقرير طبي يوثق الاعتداء عليّ" وعدم تقديمها شكوى ضد زوجها، أصبحت قصتها مختفية خلف جدران منزل، كمئات، بلآلاف من قصص العنف التي مورست، وتمارس بحق نساء، لم يستطعن الجهر بشكواهن لأحد.

"التقارير مرفوعة"

أما السيدة كفاح، ش. ٢٨ عاماً: فتقول ولما حزن ارتسمت على وجهها: "ذُقت جميع أنواع العذاب من زوجي، كان يضربني ضرباً قاسياً بسببه وبدون سبب، ولطالما فكرت بتقديم شكوى، وتوجهت في إحدى المرات لمركز الشرطة؛ لأنني شهدت شهادة ضد زوجي، لكن لم يستجب لي أحد من أفراد الشرطة، وقاموا بنصحي بالعودة من حيث أتيت، تجنبًا للفضائح".

وأكملت، "النساء أمثالى من يتعرضن للعنف ليس بمقدورهن تقديم شكوى ضد أزواجهن لوقف هذه الاعتداءات؛ بسبب الأعراف والعادات والتقاليد التي تحكمها، ويضطر معظمهن لتحمل الإهانة، والضرب والظلم، ولا يستطيعن تقديم شكوى في الشرطة، ويرفض الأهل ذلك، بدعوى الحفاظ على بيتها، وزوجها، وأولادها".

وتختلف معاناة السيدة "أم محمد" البالغة من العمر ٣١ عاماً، كثيراً عن سابقتها؛ فتقول: "بعد زواجي اكتشفت أن زوجي مدمى، ويتعاطى عقار "ترامادول" المخدر، وقد أنجبت منه ثلاثة أطفال، كان يضربني بشكل جنوني وهisterical، ولا أعرف سبباً لذلك، وكانت أبزر ذلك، وأعرف أن السبب هو ما يتعاطاه من المخدرات، ولكن إلى متى الضرب، والإهانة بدون وجه حق؟"

وفي إحدى المرات فاض



بأشكاله وأنواعه كافة، يتم في الغالب من خلال رجال الإصلاح، الذين يقومون بتطويق المشكلة، وفي الغالب تعود المرأة لبيت زوجها، بعد انتهاء المشكلة؛ لتعود مرة أخرى تتعرض للعنف من جديد.

وفيما يخص الحماية القانونية للنساء، نوه النجار إلى أن تلك الحماية ضعيفة، فالقانون الذي يتم التعامل معه موضوع عام ١٩٢٦، "فعدم تذهب السيدة المعتمدي عليها إلى المستشفى لا يسمح لها بتدوين ذلك شكوى؛ لأن هذا من وجهة نظر المجتمع أمر معيب، بالإضافة إلى أن معظم

القضاء لا ينصفون النساء في قضايا العنف.

وطالب النجار رجال الأمن بالقيام بواجبهم، وقبول أية شكوى تحاول أية سيدة تقديمها ضد زوجها، أو شقيقها، أو أي شخص اعتدى عليها، دون تدخل أو محاولة ثنيها عن ذلك.

وأوضح النجار في حالة لجوء المرأة لإنهاء العلاقة الزوجية التي تضررت بسببها نفسياً وجسدياً، عبر لجئها لرفع دعوى تفريق نظراً لوقوع ضرر عليها، هنا تكون الزوجة مجبرة ببيان نوع الضرر وشكله، والقاضي يقرر إذا ما كان هذا الضرر يستحق التفريق أم لا.

وإذا كانت المرأة عاجزة عن إثبات أنها متضررة، يقوم القاضي حينها بتعيين محامين من أجل محاولة الإصلاح ما بين الزوجين، وإن فشلت اللجنة في الإصلاح يرفع التقرير إلى القاضي، والقاضي يتولى أمر المشكلة والحكم.

قضايا النساء المعنفات " حساسة "

أما فضيلة الشيخ أيمن حماد، قاضي المحكمة الشرعية بدير البلح؛ فأكّد أن موضوع النساء المعنفات يعد من أكثر المواضيع حساسية داخل أروقة المحاكم، وترجع ظاهرة النساء المعنفات إلى قلة الوازع الديني في المجتمع.

وبين حماد أنه بإمكان الزوجة المعنفة، التي يتكرر ضربها وتعنيفها من قبل زوجها، ويلحق بها أذى بليغ، أن تتجه إلى المحكمة الشرعية، وترفع دعوى تفريق لضرر من التعنيف.

وأكّد حماد أن بعض قضايا النساء المعنفات تستغرق وقتاً طويلاً في المحكمة، بسبب معاناة بعض المحامين، خاصة محامي الخصم، واستخدامه بعض البنود لإطالة أمد التقاضي، كذلك بسبب الضغط الكبير في القضايا، وقلة عدد



حلول مقترنة

وأكّد عوض الله أن مجابهة العنف الأسري يبدأ من حسن اختيار الزوج، والبحث عن الشخص المناسب للفتيات، إلى جانب التكافؤ في شتى المجالات، مثل المستوى الأكاديمي، والعمر، حيث لا يجب أن يكون بينهم فرق كبير في العمر، والأفضل أن يكون الفرق من ٣ سنوات إلى ٥ سنوات على الأقل، كما أن التوافق في العادات والتقاليد أمر مهم.

وعند حدوث مشاحنات تخرج عن نطاق الأسرة يفضل تحكيم الدين وشرع الله، وتحكيم العقل، ولللجوء إلى مراكز الإرشاد الأسري، مع تجنب الاعتداءات الجسدية.

الحماية القانونية

من جانبه أوضح بلال النجار محامي لدى الجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون، أن مواجهة العنف الموجه للنساء



متخصصات، يقبلن منها الشكوى، ويأخذن كل إفادتها، ويسجلن أقوالها كاملة بالتفصيل عن الاعتداء والضرب سواء أكان الاعتداء جسدياً أم لفظياً، وإذا كان لديها شهود يتم أخذ شهادتهم، وإذا توفرت أدلة للجريمة يتم توثيقها ضمن المحضر.

وأشار الحمايدة إلى أن هناك حالات لا تستطيع تدوينها في مراكز الشرطة من النساء المعنفات نظراً لصعوبة الحالة، ويتم توجيهها إلى المستشفي، علماً بأنه يوجد في المستشفيات مراكز تحقيق، وكل حالة تمر عليهم تحتوي على تفاصيل كاملة سواء أكان اعتداء أم انتحاراً، ويتم تدوين ذلك في دفتر الأحوال، ومن حق الزوجة المعنتى عليها تقديم شكوى دون منعها.

الرقابة العامة وانصاف الشكاوى

وذكر الحمايدة فيما يختص بالفيصل، والأدلة الموجهة في الموضوع هم النيابة العامة، ولديها ثلاثة خيارات حسب الحالة، فإما يتم توجيه الملف للعلاقات العامة للشرطة؛ لتعمل الأخيرة على حل القضية بشكل ودي، ويتم التنازل عن الشكوى، أو الخيار الثاني وهو أن تطلب الزوجة حقوقها بإجراءات قانونية كاملة، حينها يتم إحالتها إلى النيابة العامة، ودورها تقديم استدعاء على حسب البيانات المقدمة في الشكوى ضد الزوج، الذي يتوجه إلى المحكمة المختصة.

أما الحالة الثالثة وهي تختص بالجنایات كحدوث اعتداء شديد، أو تشويه، أو حرق، أو غير ذلك، يتم إحالتها للمستشفى، ويرفق التقرير الطبي الذي يوضح الإصابات الموجودة في الزوجة المعنفة مع ملف التحقيق، وتبادر النيابة العامة دورها في مذكرة الإحضار، والإبلاغ، وإجراءاتها القانونية، والتوكيف أمام المحكمة المختصة.

وأوضح الحمايدة أن المرأة المعنفة التي تشعر بالتقدير في أخذ الشكوى منها من قبل الشرطي المختص، عليها التوجه للمراقب العام للشرطة، أو النائب العام، أو ديوان المظالم بالمجلس التشريعي وتقدم بالشكوى، وهذا حق لها، منوهاً إلى دور الوجهاء ورجال الإصلاح في الصلح بين الطرفين.

القضاء، لكنه أشار إلى أن المحكمة حين تتوفر لديها الأدلة والبراهين، وتطمنن لحيثيات الحكم، تسارع بإطلاق حكمها. وأوضح أنه في كثير من الحالات - وأمام مماثلة المحامين - تضطر الزوجة للتنازل عن حقوقها الشرعية كافة، لتحصل على الطلاق، ويطلب منها الزوج دفع جميع نفقات القضايا في المحكمة، والبعض يطلبون من زوجاتهم مبلغاً من المال مقابل الطلاق.

دور أجهزة الشرطة تجاه الشكاوى المقدمة

من جانبه أكد نائب مدير شرطة رفح محمد الحمايدة "على أحقيبة المرأة المعنفة بتقديم الشكوى كاملة، وعلى جهاز الشرطة إجراء كل ما يلزم"، وأوضح أنه في حال تقدمت الزوجة المعنفة بشكوى في مركز الشرطة، يستقبلها كادر من الضباط في قسم التحقيق التابع للشرطة النسائية وهن



حقوق النساء تترنح على مفصلة الطلاق الغيابي

[شادي سويف]

دون أن تتلقى أي إشعار مسبق من المحكمة، أو جهة الاختصاص، لسؤالها حول حقوقها الشرعية، مضيفة: "مضى على حكم طلاقي ثلاثة سنوات، فقضتي ما زالت تتداول بين المحاكم، ومكاتب المحاماة لكي أحصل على حقوقني، التي كان يفترض أن أحصل عليها قبل صدور حكم الطلاق".

ثلاث سنوات كانت كفيلة بأن يستوطن اليأس جنبات نفس ابتسام، ومعها المطلقة حنان، التي تجرعت مرارة الطلاق التعسفي.

فاليأس من قدرة القانون الفلسطيني، وعجزه عن تحصيل حقوق حنان بعد ثلاثة سنوات، وشعورها بأن ضعف القانون هو السبب الرئيس في سلبها حقوقها، دفعها للتفكير بالتنازل عن حقوقها الشرعي والمكفول في ظل عدم قدرتها على تحصيله، وأضافت قائلة: "خلال سعيي للحصول على حقي تكبدت

مصير عائلتها، واستقرارها بحصولها على الطلاق الغيابي من زوجها بالخارج، ولم تحصل على حقوقها كاملة، وعادت بلقب مطلقة تبحث عن أفق جديد للحياة بات شبه معذوم، وبحسب نصوص المجلس الأعلى للقضاء الفلسطيني، فلا بد من توفير كفيل للزوج يضمن إيفاءه بسداد مستحقاته طليقته في حال كان خارج البلاد؛ بهدف ضمان تحصيل حقوق المطلقة، بيد أن العديد من الحالات هدرت حقوقها نتيجة خلل في تنفيذ نص القوانين.

نهاية درامية كيكة

ابتسام رأت أن القانون الفلسطيني والقائمين على تنفيذه، أسهموا في ضياع حقوقها، من خلال عدم تحصين القانون، والسماح للزوج بالطلاق دون علمها، ودون أن يؤدي إليها حقوقها الشرعية.

أوضحت أنها تفاجأت بورقة طلاقها،

الطلاق الغيابي هو طلاق واقع دون علم الزوجة، ويطلق عليه "الطلاق القادر" يثير مشاكل عدة، وتزداد المشكلة بهذا النوع من الطلاق باستهتار الزوج، وتلاعبه، وظلمه لزوجته، ولهذا بدأت بعض المنظمات النسائية والمعارض الحقوقية أخيراً تدق ناقوس الخطر باتجاه تلك القضايا، للمطالبة بالغائه، وضرورة وقوعه حضورياً في وجود الزوجة، أو من ينوب عنها.

بعض الأزواج يصل بهم الأمر إلى أن يطلق زوجته غيابياً، ويقبل على نفسه العيش معها لشهور عدة، وبهذا يرتكب خطأ فادحاً بابتزازها: ليتنتم منها، و يجعلها تتذوق الحسرة والندم لموافقة لها على الزواج منه؛ وتكون النتيجة أزواجاً أعداء، وأبناء تعساء.

مجلة إنسان التقت مجموعة من النساء مسلطات الضوء على معاناتهاهن.

ابتسام أم لخمسة أبناء أنهت ورقة

رحلة المعاملة التي تمتد أحياناً لسنوات عديدة.

لا يوجد طلاق غيابي

ونفي قاضي المحكمة الشرعية المستشار أيمن حماد وجود طلاق غيابي كامل، مضيفاً: "تقدّم المحكمة ببلاغ مذكرة طلاق يرسل للطرفين، ويجتمعان في ساحة المحكمة، وهو ما يحدث في حال جاء رجل للمحكمة وأبلغهم بوقوع الطلاق، ولا يمكن أن يتم الطلاق في ذات اليوم بأية حال من الأحوال".

وبين حماد أن التلاعب يكمن في مكاتب المحاماة، التي تطلب الأزواج بكتابة وثيقة إسقاط طلاق، الأمر الذي يجرّ المحكمة على تسجيل الطلاق من أجل حفظ حق الله والمرأة، كونها أضحت مطلقة بحكم الشرع.

وأكّد حماد أن القانون الفلسطيني يحفظ حق المرأة المطلقة من خلال اشتراط وجود كفيل مالي للزوج لإسقاط حكم الطلاق، مستدركا بالقول: "الإشكالية في قانون التنفيذ، وليس في طريقة الطلاق، أو نوعه، ولحل المشكلة يجب تفعيل أمر دفع الحدائق أمام القاضي".

آلية التنفيذ

وأكّدت سعاد المشنني المحامية في الجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون في حديثها لمجلة إنسان أن نسبة الطلاق التعسفي، أو الغيابي بدأت تزداد بشكل كبير، وأصبحت غالبية حالات الطلاق تتم غيابياً.

وأوضحت أن الزوج الراغب بالطلاق بات يختصر الطريق، ويتهرب من الالتزامات المترتبة عليه، ومن الوفاء بحقوق طليقته من خلال سلوك درب الطلاق التعسفي بالتجوّه إلى المحكمة الشرعية لتقديم طلب طلاق.

وأضافت: "تحدد المحكمة موعداً لسماع الطلاق، وترسل إشعاراً للزوجة للحضور، ولكن عدم حضورها لا يغير شيئاً، ويتم الطلاق كون العصمة في يد الرجل".

وأكّدت أنهم بالجمعية الوطنية

للديمقراطية والقانون يسعون

لتحصيل حقوق المرأة، وأولها النفقة،

وذلك منذ الـ

نقطة الأولى لوصول

المطلقة إليهم، معقبة: "وبعد انتهاء

العدة تبدأ بإجراءات المطالبة بتحصيل


المؤخر، وعشش البيت، ومن هنا تبدأ

خسائر وتكليف كبيرة، لم أستطع حملها، الأمر الذي دفعني للتفكير بالتنازل عن حقوقني".

وناشدت جهات الاختصاص بأن يعالجو الثغرات القانونية، والعجز التنفيذي الواقع على المطلقات غيابياً، وعدم إيقاع حكم الطلاق رسمياً في المحاكم إلا بعد إيفاء المطلقة بالحقوق الشرعية كافة.

يختلف الوضع قليلاً مع السيدة آمنة البالغة من العمر ٥٧ عاماً، التي عاشت خمسة عشر عاماً بدون معاشرة زوجية، إلى أن تفاجأت بأن زوجها قد طلقها منذ زمن دون أن تعلم، حينما أقرّ للمحكمة بأنه طلقها طلقة رجعية، ثم انقلب إلى طلقة بائنة بينونة صغرى، بالرغم من دخوله عليها بدون إذن، وخرجوجه، وفي أي وقت.

وبعد علم الزوجة بذلك الواقع المؤسف قررت اللجوء للمطالبة بحقوقها المالية، ومصاغها الذي أخذها منها، وبدأ رحلة العذاب ومماطلات المحاكم، ولم تحصل حتى الآن إلا على حكم نفقة بـ ٧٠ دينار إلى حين التنفيذ.



الإعاقة والمرض والفقير

أوجه معاناة مختلفة لم تكتفي
وزارة الشؤون الاجتماعية
تحجب مخصصاتهم

[فلسطين عبد الكريم]

يتطرق القانون الأساسي الفلسطيني، أو مشروع الدستور إلى تخصيص مادة خاصة تمكّن المعاقين من الحصول على أشكال الخدمات كافة، والمشاركة الكاملة في مختلف مجالات الحياة.

وأخيراً تم قطع مستحقات الشؤون الاجتماعية للعديد من ذوي الإعاقة؛ مجلة انسان تلتقي عدداً من المواطنين لتبث عن الأسباب، والوقوف على خفاياها وحيثيات الموضوع.

تحاول المواطننة أم إبراهيم درويش من سكان مخيم المغازي وسط قطاع غزة، أن تعيد مستحقات أطفالها الأربع المعاقين بالشلل الدماغي والحركي، الذي تتراصنه من المخصصات الاجتماعية، بعد أن تم حجبه من قبل الوزارة مؤخراً.

وتعيش أم إبراهيم في منزل متواضع، ولديها عشرة من الأبناء، من بينهم أربعة يعانون إعاقة دائمة ومتعددة، وهم البنية الكبيرة أهل "23 عاماً، ونور" 19 عاماً، وإبراهيم" 16



عاماً، وأدم" 4 أعواماً، فيما لا تعلم ماذا سيحل بها بعد أن فشلت في استعادة مستحقات الشؤون الاجتماعية التي تتراصنهها مرة كل ثلاثة أشهر.

تقول أم إبراهيم بلهجة حزينة أظهرت ما يضيق به صدرها: "كنت أستلم 0 180 شيكلاً من

يعد واقع المعاق في فلسطين واقعاً مأساوياً، فالغالبية العظمى منهم تتضرر باليأس، وفقدان الأمل بالحياة، حيث يعيش المعاق مهمنشأ في فقر مدقع، وهذا يؤدي إلى خلل مجتمعي؛ لأن شريحة المعاقين تتضرر أنها من عالم آخر، وليس من حقها البقاء والعيش ضمن أفراد المجتمع.

وتعد نسبة المعاقين في فلسطين من أعلى النسب في العالم، نتيجة الاعتداءات الإسرائيليّة التي تتعمد القتل، وإحداث الإصابة بقصد الإعاقة في كثير من الأحيان.

وحسب مركز الإحصاء الفلسطيني؛ فإن البيانات تشير إلى ازدياد في عدد الأفراد الذين يعانون من إعاقات مع قلة في الخدمات الاجتماعية المقدمة لهم، حيث بلغت نسبة المعاقين 29,9% في الضفة الغربية، و30,3% في قطاع غزة. ووفقاً للمادة رقم 2 من القانون الفلسطيني؛ فإنه يحقق للمعوق التمتع بالحياة الحرة، والعيش الكريم، والخدمات المختلفة شأنه شأن غيره من المواطنين، له نفس الحقوق وعليه واجبات في حدود ما تسمح به قدراته وإمكاناته، ولا يجوز أن تكون الإعاقة سبباً يحول دون تمكّن المعوق من الحصول على تلك الحقوق.

أما المادة رقم 3 فتنص على أن تتكلّف الدولة بحماية حقوق المعوق، وتسهيل حصوله عليها، وتقوم وزارة الشؤون الاجتماعية بالتنسيق مع الجهات المعنية بإعداد برامج التوعية له، ولأسرته، ولبيته في كل ما يتعلق بتلك الحقوق المنصوص عليها في هذا القانون.

وبالرغم من ذلك؛ فإن هناك الكثير من القصور والسلبيات في القوانين الفلسطينية المتعلقة بالمعاقين، حيث لم



كونها ملائمة لخط التحديد، وإذا ما أرادوا بيعها لن يجدوا أحد يشتريها.

ويشكوا المواطن قدح من مشاكل مزمنة في القولون، أثرت كثيراً على صحته، وجعلته ملازماً لفراشه ساعات طويلة، وبشكل يومي.

مخصصات متدينة

والى جانب حجب مخصصات عائلات بغزة، فإن الكثير من الأسر الفقيرة تحصل على مخصصات مالية متدينة جداً مقارنة بوضعها القاسي، والصعب، وظروفها الحياتية والمعيشية القاهرة، حيث إن ما يحصلون عليه هي مبالغ مالية لا تسد حاجتهم أبداً.

وتعيش المواطنات أم يزن مقاط (24 عاماً) وزوجها، وأطفالهما الأربع، أكبرهم خمسة أعوام، في ظروف معيشية صعبة، حيث تسكن العائلة داخل غرفة على سطح منزل أهلها، وبجوارها غرفة لتربية الحمام في حي التفاح شرق مدينة غزة. يعاني اثنان من أطفالها إعاقة، أحدهما طفل يبلغ "أربع سنوات" يعني من فقدان السمع، وارتاء في الأعصاب، وسرعة كهرباء، والأخر طفلة تبلغ "ثلاث سنوات"، تعاني من عدم القدرة على التحرك، وتحتاج إلى علاج يكلف أكثر من 700 شيكل.

وعن كيفية توفير مصاريف العلاج تقول: "إن سيدة من

مخصصات الشؤون الاجتماعية، وفي موعد الدورة السابقة توجهت إلى البنك كالعادة لاستلام المخصصات، لكنني لم أحصل عليها، وحين راجعت، وسألت عن السبب أخبروني أن زوجي يعمل موظفاً، ومنذ ذلك الوقت وراتب أطفالي ذوي الاحتياجات الخاصة محظوظ".

ويعمل زوج أم إبراهيم مستخدماً مدنياً في وزارة الأوقاف، وراتبه لا يكفي لسداد احتياجات الأبناء، خاصة في ظل وجود أطفال ذوي إعاقة، الذين يستنفذون راتب والدهم، حيث إن اثنين من هؤلاء يحتاجون إلى علاج طبيعي يومي، فيما يحتاج أربعة آخرون من الأبناء إلى استعمال حفاضات خاصة "بامبرز"، ثمنها مرتفع.

وتضيف: "زوجي هو الآخر يعاني من وضع صحي صعب، حيث يشكو من ضعف النظر والسمع، واعوجاج في منطقة الظهر، ومنذ وقف صرف المخصصات أصبحت حياتنا أكثر صعوبة"، مطالبة بضرورة إلغاء قرار الحجب، وأن تصرف مستحقات الشلنون في موعدها كونها محرك الحياة لها ولأطفالها. وفيما يتعلق براتب زوجها أقسمت بأن الراتب لا يكفي، وخاصة في ظل وجود أبناء معاقين، قائلة: "بمجرد أن يأتي الراتب يتم صرفه على تعبئة أسطوانات الغاز الفارغة كونها مهمة وضرورية بالمنزل، وأيضاً شراء الحفاضات الخاصة بالأولاد المعاقين الذين يستهلكون الكثير منها بشكل يومي، إضافة إلى احتياجات العلاج النفسي، وما يكلف من مبالغ، إلى جانب احتياجات المنزل الأساسية، وهذا كله فوق طاقتنا".

وتطالب أم إبراهيم بضرورة إلغاء قرار الحجب عن راتب المخصصات الاجتماعية الخاصة بأبنائهما، وأن يعاد تصرف المستحقات المالية التي خصصت لأبنائهما المعاقين.

تقرير كيدي

المواطن أبو سليمان قدح من سكان مدينة رفح جنوب قطاع غزة، هو الآخر تم قطع مستحقات الشؤون الاجتماعية لأسباب يقول إنها ليست حقيقة، موضحاً أن السبب تقارير كيدية. ويؤكد قدح في حديثه أن الحجة في قطع مخصصاته هي أن لديه عقارات، وأراضي، ومشاريع استثمارية، نافياً صحة ما تردد حول ذلك، وأن ما يخص العائلة هو فقط أرض صغيرة على الحدود لاتسمن ولا تغنى من جوع، ولا تصلح للزراعة

الاجتماعي للأسر المستهدفة، بحيث يتم التعرف على حالتها المادية، والتغيرات التي طرأت عليها ومدى استحقاقها للمساعدات.

ووفق حديثه: فإن الوزارة في رام الله كانت قد طلبت بحجب هذه الأسماء مسبقاً، لكن موقف الوزارة بفزة كان الرفض بسبب الطريقة التي سيتم بها الحجب، مبيناً أنه جرى دراسة العائلات المحجوبة من الصرف، وتم التواصل مع جهات الاختصاص في الضفة الغربية إلا أن الوزارة في غزة تفاجأت بحجب عائلات جديدة.

تدقيق مالية رام الله

في المقابل نفت وزارة الشئون الاجتماعية برام الله قطعها المساعدات النقدية عن الكثير من الأسر في قطاع غزة بشكل تعسفي، مؤكدة أن ذلك جاء بعد تدقيق مع وزارة المالية.

وقالت الوزارة في بيان صحفي لها: "لقد أجرت الوزارة تدقيقاً مشتركاً مع وزارة المالية لقوائم المستفيدين من برنامج التحويلات النقدية، وتبيّن أن حوالي 2288 أسرة من المستفيدين من الضفة الغربية وقطاع غزة يتلقون مخصصات مالية أخرى من وزارة المالية، وأن قيمة هذه المخصصات أعلى من الحد الأدنى للمساعدة التي تصرفها الشئون الاجتماعية".

وأضافت: "وبناءً عليه قررت الوزارة التوقف عن الصرف لهذه الأسر، وابقائها تتلقى المخصصات الممنوحة لها من وزارة المالية، لإتاحة الفرصة لآلاف العائلات الفقيرة على قوائم المحدودية الموارد المالية"، مؤكدة استمرارها بتدقيق قوائم المستفيدين ضماناً للنزاهة وتكافؤ الفرض.

وشددت الوزارة على جاهزيتها، واستعدادها القيام للنظر في أية شكوى، أو تظلم تقدم به الأسر التي تم وقف مخصصاتها إذا تبيّن أنها محققة ولا تتقاضى أية مخصصات أخرى.

ويستفيد من المخصصات الاجتماعية ما يقارب 73777 مستفيداً، بواقع 96 مليون شيكل تقريباً، حيث يستفيد من غزة 20494 أسرة، أما شمال غزة فيستفيد منها 14915 أسرة، وفي المحافظة الوسطى يستفيد منها 11570 أسرة، وفي محافظة خان يونس 15032 أسرة، ومحافظة رفح يستفيد 11766 أسرة.



العانيا كانت تتکفل بدفع ثمن علاجهم، لكن لم يصلنا منها أي شيء منذ خمسة أشهر، ما أدى إلى تراكم الديون المستحقة للصيدلية، حيث وصلت إلى أكثر من ألف شيكل، دون أن تستطيع سدادها".

ويعمل زوج أم يزن بشكل شبه يومي في جمع البلاستيك من الشوارع والطرقات، وبيعها لمصانع تعيد تدويرها، لكي يسد حاجة أسرته من الطعام والمستلزمات، لكنه لا يحصل سوى على القليل من المال، ولا يزيد دخله اليومي على خمسة أو ستة شواكل.

وتعمى أم يزن من وزارة الشئون الاجتماعية أن تقوم بزيادة المخصصات الاجتماعية لطفلها، خاصة في ظل احتياجها لعلاج يكلف مبالغ مالية كبيرة تفوق قدرتها.

1610 أسرة مدجوبة

وكيل وزارة الشئون الاجتماعية بفزة د. يوسف إبراهيم، أوضح أن الوزارة في رام الله حجبت سابقاً 1297 أسرة فقيرة من شيكات الشؤون دون علم الوزارة بفزة، ثم قامت بعدها بأشهر بحجب ما يقارب من 310 أسرة جديدة، مشيراً إلى أن إجمالي المحجوبين من المخصصات الاجتماعية بلغ 1610 أسرة.

وقال إبراهيم: "إن الوزارة برام الله قامت بهذا الأمر بشكل فردي دون الرجوع لفزة، وأن العاملين في الوزارة تفاجؤوا كثيراً بهذا الحجب عن طريق الحاسوب".

وشدد على رفض الوزارة لهذه الطريقة في حجب أسماء الأسر المستحقة أصلاً لمساعدات الشئون، لافتاً إلى أن حجب الأسماء يكون له طرقها الخاصة، وذلك عبر نزول الباحث

المجلس الأعلى للقضاء:

المحاكم مفتوحة أمام الإعلاميين وفق القانون،
وهناك تكامل بين سلطة القضاء والإعلام

إسلام بهار

ضرورة ملحة

المستشار عبد الرؤوف الحلبي رئيس المجلس الأعلى للقضاء في قطاع غزة - رئيس المحكمة العليا، أوضح وجود تكامل بين سلطة القضاء وسلطة الإعلام، وأكد على أنه يجب التوازن بينهما من خلال إزالة سوء الفهم، وإذابة الجليد المتربص بينهما عبر سنوات طويلة، ولذلك أصبح وجود إعلام قضائي متخصص ضرورة ملحة؛ لكي تكون الرسالة الإعلامية ضمن القواعد والضوابط القانونية، وبعيدة كل البعد عن الإثارة والخوض في الأعراض دون وجه حق.

وأكد على أن القضاء ملتزم بما جاء في الدستور من ضرورة إتاحة الحصول على المعلومة بكل شفافية، والتفاعل الإيجابي معها، في إطار حق المواطن في المعرفة منعاً لسياسة التكتم والتعتيم، واحتكار المعلومة القانونية والقضائية.

وعن تناول الإعلام للقضايا المنظورة أمام المحاكم قال الحلبي: "لا يجوز تناول القضايا قبل الحكم بها، وذلك من باب أن لكل ملف أسراره، ويجب المحافظة عليه، على الرغم من علنية الجلسات التي تمكّن أي إنسان من حضورها إلا إذا كانت سرية، ولا نستطيع إعطاء صورة عن محضر الجلسات لغير أطراف القضية لخصوصية الملفات".

حقان دستوريان

وأشار إلى أن القاضي لا يتاثر سلباً بما يتناوله الإعلام للقضايا المنظورة بين يديه؛ لأنّه هو الأقدر بتقييم ضوابط إجراءات القضية لقربه منها، ولأنّ حكمه يبنيها على أدلة وإثباتات، وهي التي تولد قناعاته.



تضارب الآراء حول علاقة القضاء بوسائل الإعلام في المجتمع، وتحديداً في صحة التناول الإعلامي بـ"التعليق والنقد وإبداء الرأي" للقضايا المتداولة في المحاكم قبل البت فيها وبعد، خاصة أن الإعلام يلعب دوراً تنويرياً في دعم الثقة - خاصة الإنسانية، ونشر الوعي، وتبسيط مفاهيم المواطن، والوطنية، والبحث على احترام حقوق الإنسان، واحترام الرأي الآخر.

وأمّا سعة المساحة التي تعمل بها تلك المنظومة، يتوزع دورها، وتأثيرها سلباً أو إيجاباً من خلال مدى انسجامها أو مصاديقها، فهي تشكل تأثيراً واضحاً على المتنادي، وهذا التأثير يمكن توجيهه بوسائل متعددة، مثلما يمكن تشويه الحقيقة، أو تحريرها في جانبه السلبي، ما ينعكس على المستمع، أو القاريء، أو المشاهد المتنادي، يتحدد ذلك بالقصد، أو بالهدف، الذي تعمل في إطاره تلك المنظومة الإعلامية.

هو أهم الحقوق الحيوية للإنسان، وكل مواطن أن يتكلم، ويكتب، ويطبع بحرية، ولا يصبح ملما للمساءلة إلا عند إساءة استعمال هذه الحرية في الحالات المحددة بالقانون" وهو ما حرصت عليه الثورة الفرنسية".

استقلالية العلاقة

وأردف: "وعليه يلزمـنا بـسط كل من الحقـين على حـدة؛ لتوضـح مـساحة الـاتفاق، وحدود الإـشكـال بـينـهما، حيثـ هـنـاك مـسـاحـةـ مشـترـكـةـ بيـنـ كـلـ منـ القـضـاءـ وـالـإـعلاـمـ، وـهـذـهـ المـسـاحـةـ المشـترـكـةـ تـكـمـنـ فـيـهاـ إـشـكـالـيـةـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـهـمـ، إذـ تـعـلـقـ أـولـاـ بـحـرـيـةـ الرـأـيـ وـالـتـعـبـيرـ وـالـتـنظـيمـ الـقـانـونـيـ لـمـهـنـةـ الـإـعلاـمـ مـقـرـءـاـ، وـمـسـمـواـ، وـمـرـئـاـ، وـلاـشـكـ أـنـنـاـ فـيـ هـذـاـ المـوـقـفـ الـجـدـيدـ بـصـدـ "ـتـعـارـضـ مـصـالـحـ أـكـيـدـ...ـ يـتـطـلـبـ فـهـمـاـ عـمـيقـاـ لـطـبـيـعـةـ الـقـضـاءـ وـطـبـيـعـةـ الصـحـافـةـ؛ـ فـهـمـاـ مـتـبـادـلـانـ".

من جهتها قالت مسؤولة الإعلام في المجلس الأعلى للقضاء: إن باب القضاء مفتوح أمام الإعلاميين دون تمييز، ويتم تسهيل حصولهم على المعلومات، وذلك وفق قوانين معينة، وأخلاقيات يتم التوافق عليها، من أهمها عدم تصوير وجوه المتهمين، وعدم نشر الأسماء، وغيرها". وأوضح أن أكثر ما يعانيه قسم الإعلام في المجلس الأعلى للقضاء، هو عدم وجود صحفيين، وإعلاميين متخصصين بأخبار القضاء والقانون، إضافة إلى أن السواد الأعظم من الصحفيين يقتربون إلى الثقافة القانونية، التي تساعدهم في نشر الموضوعات، والمواد الإعلامية وصياغتها بشكل صحيح، ويحمي جميع الأطراف".

وأكد أن القسم يحاول خلق جسور من التواصل مع الإعلاميين، وتذليل العقبات أمام الراغبين منهم في إجراء مواد إعلامية لها علاقة بالقضاء، وهذا يساعد على جسر الهوة، و يجعل القضاء في قطاع غزة منفتحا أمام الإعلاميين ومؤسساتهم.



وأردف قائلاً: إن "حرية الإعلام، والصحافة، والرأي، والتعبير من جانب، واستقلالية القضاء من جانب آخر هما حقان دستوريان كفلهما القانون الأساسي الفلسطيني لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته" ويدرك أن المادة "١٩" من القانون الأساسي جاء نصها أنه: "لا

مساس بحرية الرأي، ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه، ونشره بالقول، أو الكتابة، أو غير ذلك من وسائل التعبير، أو الفن مع مراعاة أحكام القانون"، وكذلك نص المادة "٢٧" التي جرى نصها، تأسيس الصحف، وسائل الإعلام حق للجميع يكفله هذا القانون الأساسي وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون".

حكم قضائي

وأضاف: "أن حرية وسائل الإعلام المرئية، والمسمعة، والمكتوبة، وحرية الطباعة، والنشر، والتوزيع، والبث، وحرية العاملين فيها، مكفولة وفقا لهذا القانون الأساسي، والقوانين ذات العلاقة، وتحظر الرقابة على وسائل الإعلام، ولا يجوز إنذارها، أو وقفها، أو مصادرتها، أو إلغائها، أو فرض قيود عليها إلا وفقا للقانون، وبموجب حكم قضائي".

أما المادة "٩٨" فتتحدث عن استقلالية القضاء التي جاء نصها: "القضاء مستقلون، لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضاء أو في شؤون العدالة".

حرية الصحافة

وتتابع: "كما كفلت دساتير العالم حرية الصحافة، ومنها الدستور الفرنسي في المادة "١٨"، كما أضفى المجلس الدستوري الفرنسي على حق المواطن في الإعلام طابعا دستوريا في حكمه الصادر في ١١/١٠/١٩٨٤ استنادا للمادة ١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن الصادر في عام ١٧٨٩، فنصت على أن "التداول الحر للأفكار والأراء





صراع داخل المحاكم، وضياع وتناثر لحياة الأطفال

تبقى مع الأم حتى لو تنازلت". تتبع حديثها، وهي تطلق أنفاسها بصعوبة: "أصبحت مطلقة، وعندما طلبت رؤية ابنتي رفض أبي، وتعامل مع الأمر وفق عادات اجتماعية بالية، وقال: ما راح أرببي بنت غيري حاولت إقناعه برؤيتها لساعات لتتعرف على، وتعرف أن أمها على قيد الحياة، وافق والدي، ولكن بعد أن أقرت المحكمة الحكم برؤيتها للطفلة، حاول طليقي الهرب، وخطف ابنتي".

بتنهيدات مخوقة تقول: "عاد أبي إلى رفده بحجة آلية تنفيذ المحكمة لمشاهدة الطفلة، وذلك بإحضار شرطي لمشاهدة الطفلة، عند أخذ ابنتي من والدتها، وبقاء الشرطي فترة المشاهدة والرجوع معنا، إضافة إلى تكاليف سيارة خاصة من

ويكون صحيتها الأطفال، وأوضاعهم النفسية والتربيوية.

في سياق هذا التقرير تسلط مجلة "إنسان" الضوء على قضية حضانة الأطفال، وتطرح آراء المتخصصين.

أهمية مسلوبة

داخل المحكمة الشرعية في مدينة رفح، تجلس فتاة في عمر الزهور، لم تتوقف ثانية واحدة عن مسح دموعها، وتردد بين اللحظة والأخرى عبارة "حسبى الله ونعم الوكيل"

وفاء وهو اسم مستعار لفتاة تبلغ من العمر ٢١ عاماً، مطلقة وأم لطفلة، تقول: "حياتي معه كانت أشبه بالجحيم، فقررت أن أطلب الطلاق، ولكي أتراجع عن قرارني طلب مني أن أتنازل عن ابنتي، فقبلت بعد أن علمت أن الحضانة

تشتير الإصدارات الصادرة عن ديوان القضاء الشرعي في قطاع غزة أن العام ٢٠١٥ كان الأعلى في معدلات الطلاق، ويتوافق - وفقاً للحسابات الأولية- أن يكون الربع الأول من العام الحالي ٢٠١٦، الأعلى من بين الأعوام الماضية من حيث تفاقم الأوضاع الأسرية الصعبة، التي تقف وراء ارتفاع معدلات الطلاق.

هذا الواقع يترك خلفه النساء ضياعاً، وأبناء يعيشون ضياعاً، وسط صراع عاصف بين الأبوين، يصل في كثير من الأحيان إلى تفكير كل منهما بالانتقام من الآخر، وتكون بداية الانقسام حضانة الأطفال التي تصبح باباً مفتوحاً للصراع غير الإنساني بين الطالبين،

١٩٥٤، في ظل التطور ومتغيرات الواقع؛ فالقانون المعهود به في غزة خليط ما بين العثماني، والبريطاني، والأردني، والمصري.

وأجمع حقوقيون ومحامون أن المرأة هي الحلقة الأضعف في قضية الحضانة، وأن الزوج غالباً ما يحول قضية حضانة الأبناء إلى ورقة ابتزاز، وقد تجبر بعض النساء على التخلي عن حقوقهن العالية مقابل الحضانة، بيد أن بعض الآباء يتعرضون لظلم في هذا الموضوع أيضاً.

ينشغل الأبوان في صراعات، ويستغل محامي الشيطان غضب كل منهما، ليصب الزيت على النار، ويسجل قضايا جديدة لزيادة أتعابه، وبين النيران المشتعلة والخصام المتزايد، يحرق أطفال صغار، يضيع مستقبلهم، وتسلب براءتهم، ويجبرون على العيش بعيداً عن أحد والديهم، وقد يتعرضون للاضطهاد، وهذا بالتأكيد سيرفد هذا الواقع المجتمع أطفالاً ملثمين بالعقد النفسية، ليشكلوا نواة للمجرمين مستقبلاً.

زوجتي، لعلها تتغير، لكن تدخلات أهلها جعلت من التعايش معها أمراً أشبه بالمستحيل، فكان الانفصال هو أفضل خيار للتخلص من كم المشاكل الكبير الذي كنت أواجهه يومياً.

يتبع حديثه: لم أعلم يوم أن حضانة أطفالى ستكتفى بيدي، وتجعلنى ضعيفاً؛ فقد استغلت طليقتي أن القانون يعطيها الحق في حضانة أطفالها، فحصلت على النفقة، إضافة إلى نفقة حضانة، ورضاعة، ومنعتنى من مشاهدة طفلها في بيتي، ولو لساعة واحدة، وها أنا أعيش سنة أخرى من المعاناة، دون أن أحظى باحتضان طفلها حتى ليوم واحد.

رأي القانون

من جهته عد المحامي فادي أبو شاويش أن الحضانة قضية شائكة غالباً ما تكون محل خلاف كبير بين الأبوين، ويدفع ثمنها الأطفال. فالمحاكم تحول إلى ساحة صراع بين الأبوين، يحاول كل منهما أخذ الأولاد، ومنع الطرف الآخر رؤيتهم، رغم وجود نصوص قانونية صريحة في المحاكم الشرعية.

ويضيف أن أكثر الإشكالات التي تواجه المرأة الحاضنة موضوع النفقة؛ فهو يحتاج إلى نظام يضمن حقوق أبناء المطلقة، فكثيراً ما يماطل الأب في النفقة على أبنائه بعد الطلاق، نكبة في طليقته أو تهرباً من المسؤولية، أو نتيجة العباء الاقتصادي الذي يجبر الكثير من الآباء على التهرب من التزاماتهم.

ويؤكد أبو شاويش على أن القانون الفلسطيني بحاجة إلى تعديل في بعض نصوصه، فهو غير مقبول شرعاً، ولا عرف أن تحكم لكموناً من ذي العام

مكتب للسيارات، ووالدي يعاني ظروفاً اقتصادية صعبة، ولا يعمل".


تنازل قسري

أما الفتاة "غدير" في العشرينات من عمرها، مطلقة، وأم لأربعة أطفال، تقول: "لم أستطع تحمل معاملته هو وأهله من سباب، وضرب، وإهانات متتالية، فطلبت الطلاق للهروب من الواقع المذل والمهين الذي كنت أعيشه، وبعد أيام قليلة تزوج، وأعاد إلى طفلالي، لكي لا يتحمل هو وزوجته الجديدة تربيتهم، وأقوم أنا بتربية الأطفال عنه، فقررت التنازل عنهم بعد أن ضيعت نصف عمري معه..".

باتسامة كاذبة تابعة لحديثها: "أنا أم، ولست قاسية، هو أولي فيهم يربىهم، في النهاية القانون يعطي الرجل حضانة الأطفال بعد السن القانوني،؟؟؟"

آباء مظلومون

"أب" يبلغ من العمر ٣٠ عاماً، أبو طفلين، يقول: "تزوجت بأم أولادي منذ خمس سنوات، وأنجبت منها طفلين، بدأت حياتي تزداد صعوبة مع مرور الوقت، وكأني في جحيم، وحاوت التعامل مع الواقع رغم صعوبة طياع



برامج الأمم المتحدة

تسهم بـصـهـر العـلـاقـة الجـافـة ما بـيـن الـقـانـوـنـيـيـن ٩ الـإـلـاـمـيـيـن

خاص پانسان

**المؤسسات الأهلية الفلسطينية،
الحقوقية، التعليمية، الخدمية،
مؤسسات نسوية، ولم يغفل بالطبع
المؤسسات التي تعمل في مجال
الإعلام، إدراكاً منهم أن كل مؤسسة
يكلمها العمل الإعلامي.**

خلق وعي إعلامي للمحامين



وأضاف: "استفدت من تجربتي بشكل كبير، خاصة في دور الإعلام وأهميته في حياتنا اليومية، حيث خلق حالة من الوعي لدى القانوني من الناحية الإعلامية، كما أعتقد أن الإعلامي أيضاً استفاد في الحصول على معلومات حول الحقوق، وأسس الحماية القانونية لكل

والاطلاع بشكل أكبر
في الأمور القانونية، حتى يدعم الخبر،
وال்�تقرير الإخباري بالمصطلحات
القانونية الصحيحة".

وأصبحت لديه صداقات مع محامين،
يعود لهم عندما يتشكك في مسألة
معينة لها علاقة بالقانون، ليستمر
على الطريق الصحيح، ولا يتعرض
لمساءلة قانونية، وفي بعض الأحيان
يأخذ آراءهم ونصائحهم في بعض
التقارير التي يعدها.

تجربة أبو عاذرة لم تكن الوحيدة، فعلى مدار خمس سنوات أضاف هذا المشروع وغيره من المشاريع المشابهة، التي كانت جميعها تحت مظلة برنامج "العدالة الآن"، الكثير من الفائدة للإعلاميين والمدعين، ليتجدد المشروع تحت مسمى برنامج سواسية، وهو البرنامج المشترك لبرنامج هيئة الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة تعزيز سيادة القانون: العدالة والأمن للشعب الفلسطيني)، وتوحيد المؤسسات القانونية والقضائية الفلسطينية، ليضيف تجربة جديدة لعدد من الإعلاميين والمحامين ويقرب ما بينهم.

استهدف المشروع في حلته الـ“سواسية”，قطاعات مختلفة من



فقد خضع الصحفي أبو عاذرة في عام 2012م لدورة تدريبية جمعت عدداً من الإعلاميين، والمحامين، والحقوقيين، تحدثت عن دور الإعلام في الرقابة على المحاكم، وتخللها التعرف على القانون، ومجريات القضاء، وعمل المحاكم والشرطة، وأبرزت المشاكل التي تتعرض لها النساء، وكيفية الخروج بحلول، وغيرها من المواضيع التي أثرت معلماته.

وقال: "تعد هذه الدورة أول دورة شملت جمعاً ما بين إعلاميين ومحامين، حيث تدربنا على كيفية التنسيق بين العمل الحقوقي والإعلامي في خدمة المجتمع الفلسطيني، لاسيما المناطق التي تعاني من عدم الوعي القانوني".

وبين أبو عاذرة أنه اكتسب خبرة
ومعرفة قانونية من خلال اقترابه من
المحامين، إلى جانب بعض الأمور
القانونية المختلفة، كما شارك في
ورش العمل التي كان ينفذها
المحامون ضمن العيادة القانونية
الثانية، من خلال تغطية الورشة
إعلامياً ونشرها على وسائل الإعلام،
الأمر الذي جعله يتعملق في القراءة

الإعلاميين والمتدربين ليصبحوا قادرين على إنتاج مخرجات صحافية، سواء المسماة أو المرئية، أو المكتوبة، لتسليط الضوء على القضايا الحساسة في واقع القضاء المزدوج في الضفة الغربية وقطاع غزة، وأشار هذا الانقسام القضائي على حقوق المواطنين، وعلى العمل الإعلامي بشكل خاص في قطاع غزة وفي الضفة الغربية".

وأكَّد صباح أن هذا المشروع يعالج موضوعات مهمة، خاصة في ظل الظروف التي يمر بها قطاع غزة من انقسام سياسي، أثر على الواقع القانوني بشكل أساسي، وأيضاً محاولات إضعاف دور الإعلام في التطرق لهذه المواضيع.

وابتَابع: هذا المشروع جاء من أجل استئناف دور مؤسسات الإعلام في تناول المواضيع الحساسة، والضغط من أجل بيئة تحترم سيادة القانون، وأيضاً تحافظ على وحدة النسيج القانوني والمنظومة القانونية بين الضفة الغربية وقطاع غزة، من خلال تفعيل أدوات الإعلام، وربطها بالإعلام الاجتماعي الجديد.

برامج سوساسية

محاللة المشاريع في برنامج تعزيز سيادة القانون ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفاء الكفارنة تحدثت عن طبيعة برنامج "سوساسية" موضحة أنه البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ويهدف لتعزيز سيادة القانون والعدالة والأمن للشعب الفلسطيني، ويعمل على تعزيز القدرات، وزيادة ثقة الجمهور في المؤسسات القانونية من

مفهوم الكرامة الإنسانية في حماية حقوق الأفراد والجماعات، والمساهمة في بناء الاختلافات المجتمعية الداعمة لمفهوم الكرامة الإنسانية وتفعيلاً، مؤكداً أن الإعلام يلعب الدور الأكبر في هذا الجانب.

وأضاف: إن هناك أهمية كبيرة لتفعيل دور الإعلام في تعزيز قيم العدالة والديمقراطية، والتسامح، وسيادة القانون، ونشرها بين أوساط المجتمع الفلسطيني، والارتقاء بالوعي بحقوق الإنسان، وتكريس مفاهيم سيادة القانون لدى المواطن، وسبل تعزيز العلاقة بما يعزز مبدأ دولة القانون، والتعرِيف بالحقوق والواجبات المترتبة على هذه المفاهيم، ومتطلبات المواطن الصالح في مجتمع ديمقراطي حر، ولذلك كان لا بد من دمج مشروع ما بين الإعلاميين والمحاميين في هذه البرامج".

أما عن المشروع الجديد فقال صباح: "مشروع تعزيز دور الإعلام في دعم الوصول للعدالة في قطاع غزة، ينفذه المعهد الفلسطيني للاتصال والتنمية للسنة الرابعة على التوالي، بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ولكن المختلف هذا العام أن المشروع ينفذ بالشراكة مع مركز الإعلام المجتمعي، وجهود المعهد الفلسطيني الرامية لتعزيز سبل التواصل، والتثبيك مع مؤسسات المجتمع المدني، والمؤسسات الإعلامية للارتقاء بمستوى الإعلام في قطاع غزة".

وعن مخرجات المشروع فقد بين أن المتوقع من هذا المشروع مثلما كان في المشروع السابق، هو تمكين

فرد، خاصة فيما يتعلق بقانون الحق في حرية التعبير وفق القانون".

وذكر أن الدور الإعلامي مكمل، وكاشف للدور القانوني من خلال الإعلان عن الحقوق والواجبات وغيرها، منها إلى أن العلاقات بينه وبين الإعلاميين حملت الكثير من الإيجابيات، وأصبح لديه عدد من الصدقـات الإعلامية، وتعاونـون دائمـاً فالكثير من الإعلاميين يـلـجـأـونـإـلـيـهـلـيـزـوـدـهـمـبـبعـضـنـصـوصـالـقـانـونـ،ـويـنـصـحـهـمـبـشكـلـقـانـونـيـفـيـبعـضـالـقـضاـيـاـ".

وبين لافي أنه أصبح أكثر اطلاعاً على أهمية دور الصحافة في الكشف، وتسليط الضوء على بعض القضايا المهمة والملحـةـ، خاصة ما يصدر بموجب قرارات وتعليمـاتـ، قائلاً: "من خلال المشاركة في الدورات المشتركة تعلمنـاـ كـيفـيـةـ الكـتابـةـ، وـتـحـرـيرـبعـضـالـفنـونـالـصـحـفيـةـ، وـالـأسـسـالـتيـيـقـامـعـلـيـهـ،ـوـاسـتـطـعـتـكـتابـةـعـدـدـمـالـمـقـالـاتـالـتـيـنـشـرـتـ".

وأكَّد لافي في نهاية حديثه أن بين القانوني والإعلامي ارتباطاً وثيقاً وعلاقة تكاملية، لكل منهما دور منظم ودور كاشف، وكلاهما يهدفان إلى خلق حالة من الوعي لدى المواطن.

الإعلام والعدالة

من جانبه أكَّد الإعلامي فتحي صباح، مدير المعهد الفلسطيني للاتصال والتنمية، أن العدالة هي حـصـنـالـحقـوقـ،ـوـبـوـبـةـالـآـمـنـالـشـامـلـ،ـوـبـدـونـهـاـتـعـمـالـفـوـضـيـوـتـنـتـشـرـالـفـتـنـوـالـاضـطـرـابـاتـ،ـوـتـزـادـأـسـبـابـالـاحـتقـانـوـالـانـفـجـارـفـيـالـمـجـتمـعـ،ـوـتـنـعـدـمـالـكـرامـةـالـإـنسـانـيـةـ".

وأشـارـ إلىـ ضـرـورةـالـعـلـمـعـلـىـتـفـعـيلـ

الرسمية، خاصة فيما يتعلق بـعدالة النوع الاجتماعي، وعدالة الأحداث عن طريق الإعلام، ودعم الانسجام في نهج تطوير سيادة القانون في غزة والضفة الغربية، وتقديم الدعم اللازم لتطوير

والضعيفة، خاصة النساء والأطفال، من خلال تزويدهم بالعون القانوني عبر العيادات القانونية، داخل الجامعات الفلسطينية وداخل المؤسسات الشركية، بالإضافة إلى نقابة

خلال تحقيق العدالة.. الأمن والحماية لكل فنات الشعب لاسيما النساء والفتيات.

وأوضحت أن البرنامج كيّفَ بعض الاستراتيجيات في غزة للاستجابة لبعض الاحتياجات الخاصة للسكان الفلسطينيين بسبب الوضع السياسي، ويستند نهج البرنامج إلى عمل منظمات المجتمع المدني، ونقابة المحامين، ولدينا شراكات مع حوالي ٣٠ مؤسسة، منها مؤسسات حقوقية، ومتخصصة في قضايا المرأة، وكذلك مؤسسات إعلامية".

وتابعت هناك أهداف أخرى يسعى البرنامج لتحقيقها: أهمها "جودة مهنة المحاماة، والتزام معايير حقوق الإنسان، والسعى لتوحيد المؤسسات القانونية الفلسطينية، وأنظمة العدالة بين الضفة الغربية وقطاع غزة بعد سنوات من الانقسام، وتقرب بين سيادة القانون والإعلاميين عن طريق تسليط الضوء على القضايا الحساسة في الإعلام بمساعدة المحامين. وتضيف: "يسعى البرنامج إلى تقديم العون القانوني للفنات المشرفة



مؤسسات العدالة في غزة في حال تحقيق المصالحة الوطنية، إضافة إلى مراقبة مجريات العدالة الرسمية وغير الرسمية، من خلال المرصد التي تديره الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بخصوص وصول النساء إلى العدالة،

المحامين، كما يهدف إلى تعزيز جودة مهنة المحاماة من أجل تحسين قدرة المجتمعات المحلية على الوصول إلى العدالة، إضافة إلى ضمان الرقابة على تطبيق المعايير الدولية في حقوق الإنسان بواسطة أطراف العدالة غير





خاص بانسان

خبرة القاضي

هي الأداة الفنية في الحكم والاستعانت بالخبراء لتقديم الأدلة

إلى خبير آخر أو أكثر، والمادة (١٨٥) التي تنص على أن رأي الخبير لا يقيد المحكمة ولكنها تستأنس به، وإذا حكمت خلافاً لرأي الخبير، وجب عليها بيان الأسباب التي أوجبت إعمال هذا الرأي كله، أو بعضه.

اختبار خمس

من جهته قال المستشار محمد الدريوبي رئيس محكمة النقض في غزة، إن المحكمة تستعين بالخبراء في الأمور



الاقتضاء أن تحكم بندب خبير واحد، أو
أكثر للاستنارة بأرائهم في المسائل
التي يسـتلزمـها الفصل في الدعوى،
ويجب أن تذكر في منطوق حـكمـها،
بياناً دقيقاً لمهمة الخـبـيرـ والتـدـابـيرـ
الـعـاجـلـةـ التي يـؤـذـنـ لهاـ فيـ اـتـخـاذـهـاـ،
إضـافـةـ إـلـىـ الـأـمـانـةـ الـتـيـ يـجـبـ إـيـدـاعـهـاـ
فيـ خـازـانـةـ الـمـحـكـمـةـ لـحـاسـبـ مـصـرـوـفـاتـ
الـخـبـيرـ وـأـتـعـابـهـ،ـ وـالـخـصـمـ الـذـيـ يـكـلـفـ
بـإـيـادـعـ الـأـمـانـةـ،ـ وـالـأـجـلـ الـذـيـ يـجـبـ فـيهـ
الـإـيـادـاعـ،ـ وـالـمـبـلـغـ الـذـيـ يـجـوزـ لـخـبـيرـ
سـبـبـهـ لـمـصـرـوـفـاتـهـ،ـ وـكـذـلـكـ الـأـجـلـ
الـمـضـرـوبـ لـإـيـادـعـ التـقـرـيرـ،ـ وـأـخـيرـاـ تـارـيخـ
الـجـلـسـةـ الـتـيـ تـؤـجـلـ إـلـيـهـاـ الـقـضـيـةـ
لـلـمـرـاقـعـةـ فـيـ حـالـةـ إـيـادـعـ الـأـمـانـةـ،ـ وـجـلـسـةـ
أـخـرىـ أـقـرـبـ مـنـهـاـ لـنـظـرـ الـقـضـيـةـ فـيـ حـالـةـ
عدـمـ إـيـادـعـهـ.

وحيث أن المادتين (١٨٤) و(١٨٥) من قانون العقوبات ينصان على أن المدة المحددة في المادتين (٢٠١) و(٤) من قانون العقوبات لا تزيد على سنتين، ولما كان ذلك متعارضاً مع المقتضى المأمور في المادتين (٢٠١) و(٤)، فلابد من إصدار قرار يقضي بتعديل المادتين (٢٠١) و(٤) من قانون العقوبات بما يتناسب مع المقتضى المأمور في المادتين (٢٠١) و(٤).

لا تخلو الطبيعة القانونية للدعوى من جنبة فنية للوصول إلى الحقيقة التي يبحث عنها القضاء في إجراءاته، ولعل ذلك يتمثل بالخبرة، وهي ما عدها المشرع أحد أدلة الإثبات، ويمكن عدها سبباً لإصدار الحكم.

والخبرة هي نوع من المعاينة التي تحتاج إلى الإعلام بعلم، أو فن لا يتوافر في القاضي، كالطبع، والهندسة، والبناء، والزراعة، والإلكترونيات، وغير ذلك، وقد يتوقف البت في الدعوى المعروضة على المحكمة، وعليها التتحقق من بعض المسائل الفنية، التي لا يستطيع القاضي، الإعلام بها.

قانون السنات

وبحسب القانون؛ فإن للمحكمة عند



مستقل برأيه، أو الاتفاق على تقديم تقرير واحد يجمع كل الآراء، بحيث يكتب كل خبير رأيه ويوقع عليه".

لا يقيد المحكمة

وعن دفع أجرة الخبير أردف قائلاً: "المحكمة هي التي تقرر الطرف الذي عليه دفع أجرة الخبير ويحق للخبير في حال تأخر الدفع اللجوء إلى المحكمة لتحصيل أتعابه"

واستعرض نص المادة ١٨٥ من ذات القانون التي تنص على "رأي الخبير لا يقيد المحكمة ولكنها تستأنس به، وإذا حكمت خلافاً لرأي الخبير وجب عليها بيان الأسباب التي أوجبت إهمال هذا الرأي كله أو بعضه". فالقاضي لا يتقييد بالرأي ولكن يستأنس به، وإذا لم يأخذ القاضي برأي الخبير عليه بيان أسباب ذلك.

وأكَد المستشار الدربيوي على وجوبأخذ القاضي برأي الخبير إذا اتفق الخصوم سلفاً على قبوله شريطة أن توافر فيهم أهلية التصرف في موضوع النزاع؛ لأن التفاهم يكون أقرب للتحكيم في هذه الحالة. مشيراً إلى أن للخبير، وكل خصم في الدعوى أن يتظلم من أمر التقرير، وذلك خلال الثمانية أيام التالية لإعلانه.

وتسلمه صورة القراء، وعليه أن يدعو الخصوم بكتب مسجلة ترسل قبل ذلك التاريخ بسبعة أيام على الأقل، يخبرهم فيها بـ"مكان أول اجتماع، ويومه، و ساعته" ويجوز للمحكمة في حالات الاستعجال التجاوز عن المدد المشار إليها، وتكليف الخبير ب المباشرة فوراً، ودعوة الخصوم باشارة برؤية للحضور في الحال ويترتب على عدم دعوة الخصوم بطلان عمل الخبير. وبين أيضاً أن الخبير يجب عليه القيام بالمهمة الموكلة إليه شخصياً، ولا يجوز أن ينذر أحداً غيره، ويمكنه الاستعانة بـ"معاونين"، وعليه عدم الإطالة في كتابة التقرير وإرساله يجب أن يكون في الوقت المحدد.



وقال: "بعد انتهاء الخبير من كتابة تقريره يوضع منه، ويعرض رأيه، والأدلة التي استند إليها، وفي بعض الحالات يكون في القضية أكثر من خبير، في هذه الحالة على كل خبير تقديم تقرير

غير القانونية، مثل رأي الخبير في تقدير نسبة العجز لدى مصاب في قضايا التعويض، أو تعين مثمنين في قضايا الأراضي وهكذا، موضحاً أن المحكمة تعرض على أطراف القضية اختيار خبير، إن اتفقوا على خبير كان بها، وإن لم يتفقوا تعين المحكمة خبيراً من طرفها.

وأشار إلى إمكانية الاتفاق على خبير في نفس الجلسة، أو تعطيهم المحكمة مدة جلسة أخرى للاتفاق، وإذا توافرت أسباب تخوف أحد الأطراف من ميل الخبير للطرف الآخر، يطلب رد هذا الخبير بشرط توافر أسباب الرفض، في حال إذا قامت المحكمة بتعيين الخبير، أما إذا كان الخبير بتواافق الأطراف، فلا يجوز رده.

مباشرة العمل

وأكَد على أن المادة ١٧١ من قانون البيانات، نصت على أنه "لا يقبل من أحد الخصوم طلب رد الخبير المعين بناءً على اختيارهم، إلا إذا كان سبب الرد قد حدث بعد تعيينه".

وأوضح أن الخبير يتعين بنص المادة ١٧٣ "على الخبير أن يحدد لبدء عمله تاريخاً لا يتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ اطلاعه على ملف الدعوى،



حكايات خلف أبواب مخاوفة

مريم العلاوي

قاطعني أهلي لموافقتي على هذا الزواج، رغم أن زوجي كان
بدافع الحفاظ على أبنائي،
وبعد أسبوعين من الزواج.....

توقفت وفاة عن الحديث لدقائق لتمسح دموعا سقطت من عينيها، وتكمل.... كان يمارس جميع أنواع العنف والتعذيب الجسدي واللفظي، إلى جانب التعذيب النفسي؛ فكان يضرب أطفالى أمami، رحلة التعذيب لأطفالى تبدأ ساعات الصباح، ويستمر في ضرب ابني إلى أن يفقد وعيه، وكلما أغمى عليه من شدة الضرب والألم يضعه تحت المياه حتى يفيق، ثم يعيد ضربه من جديد.

لزالت الدموع تتتساقط من عينيها، وهي تكمل حديثها: "مرة أخرى يعود لتعذيبى، فقد قام بحبسى في المنزل، ومنع أي شخص من الدخول إلى شقتى، كان يذهب لزوجته الأولى ويعود إلى ليضربنى، إلى جانب أنه أرغمنى على التوقيع بالتنازل عن الأولاد، وكل ما أملك، وبعدها طردنى إلى بيت أهلى رغم رفضهم استقبالى لزوجي منه، وحين شاهدوا حالي، وعيني اللتين تشبهان "كاسات الدم" وشعرى المتتساقط من شدة الضرب على رأسي رق قلبهم، فأنا ابنتهم ولن يتركونى، وبعد رحلة علاج طويلة بدأ الصراع مع المحاكم، ولكن دون جدوى، وفي النهاية حصل على حضانة الأولاد كونه عم الأولاد، ومنعني من رؤيتهم حتى ولو ليوم واحد في الأسبوع..


وها هي وفاة وحيدة تشاهد أطفالها من بعيد، لا تستطيع الاقتراب منهم، ولن تقف إلى جوار ابنتها المقبولة على الزواج، وتسعد برؤيتها عروسه.

هذه القصص ليست مشهدًا من فيلم يعرض على إحدى القنوات الفضائية، ولا مسرحية تتناول أحد السجون العسكرية؛ بل هي قصص لنساء من داخل أسوار الزوجية..

حكايات وحكايات، وخلف كل باب تتسرب الأحداث من ظلم وطغيان، وعنف ودرمان، وحكاية اليوم ترويها سيدة من هذا الزمان. معاناتهن تجاوزت الاعتداء الجسدي، واللفظي باشكاله المعروفة حتى وصل الأمر إلى "الاغتصاب الزوجي" فكانت وفادةً إحدى ضحايا هذا الاعتداء. تعرضت وفادة لأشد أنواع التعذيب التي تخطر على ذهنك، أو لا تخطر؛ فقد سكب زوجها الماء الحارق على جسدها تاركا آثاره على الصدر، والعينين، وأجزاء من يدها، ولزالت هذه الآثار تتدبرث عن فاجعة غير إنسانية.

تزوجت وفادة زوجاً تقليديا، وعاشت حياة زوجية جميلة مع زوجها الأول، وأنجبت منه ولدين، وثلاث بنات، وبعد عشر سنوات من زواجهما استشهد زوجها، توافت وفادة عن الحديث لدقائق، والدموع تنهر من عيونها، ثم واصلت الحديث قائلة: "بعد وفاته عشت في غابة يقطنها بشر "وحوش" أسرة زوجي تعاملني كأنني خادمة، أسمع الإهانة، ولا أستطيع الرد عليها لتجنب المشاكل، وحتى لا أجبر على ترك أولادي.

وتواصل حديثها: "لم أتخيل أن حمل المسؤولية صعب لهذه الدرجة، بعد شهرين من وفاة زوجي طلب مني والد زوجي أن أتزوج "سلفي" ومن هنا بدأت المأساة الحقيقة.."



ثقافة الخوف في المجتمع

اختراق لحقوق والحريات

[ابتسام مهدي]

منصبه في أحد الأجهزة الأمنية من أجل ترويتهم، وبهددهم بالويل في حال قدموها أية شكوى رسمية ضده.

مواقف جريئة

وقدم والد رنا الشكوى في هيئة الرقابة التابعة لوزارة الداخلية: ليتدخل مدیرها العام لحلها بشكل ودي، ومنع زوج ابنته من استخدام موقعه الوظيفي، والسعاح لهم بتقديم طلب تفرقة بعد أن كان الخوف مسيطرًا عليهم من تقديم أية إجراءات ضد زوج ابنتهم.

وأضاف: "كان لدى تخوف من أن يستغل زوج ابنتي منصبه الوظيفي في تهديدي، ومنعي من تقديم شكوى رسمية ضده، ولكنني تشجعت، وقد كان أفضل قرار اتخذته، حالياً توجد قضية في المحكمة، وسيثبت فيها قريباً، بعد أن تم رفع الحصانة عنه من قبل جهازه الأمني، وعدم السماح له باستغلال منصبه".

هاتان الحالتان نموذج تكرر كثيراً في قطاع غزة في الآونة الأخيرة، فالكثيرون

خوفه من الملاحقة الأمنية له.

وتتابع: "لا يمكن تصور ما يحدث خلال الاستجواب، أو حتى القاء القبض عليك من منزلك.. مشاعر مخيفة، وأفكار ظلماء هي كل ما يراودك وتشعر به، فكيف سأقدم شكوى على من اعتدى علي ليكرر اعتقالي.. لا أحد هنا في غزة يهتم بالقانون، فالقووة هي الأساس في كل شيء، وهي المتحكم في حياة الشخص وخصوصيته".

وعاشر بكل سهولة أن الخوف الذي زرع خلال الساعات التي قضتها في التحقيق، سيجعله يمتنع عن ارتكاب أية مخالفة صغيرة خوفاً من تكرار الأمر، وقال: "سمعت كثيراً عن تجاوزات الأجهزة الأمنية، ولكن التجربة غير السمع، فقد أصبحت أخاف من صوت سيارات الشرطة حتى وإن مررت في شارعنا، لذلك تجدني أنسح الجميع بعدم ارتكاب أية مخالفة حتى لا يتعرض لما تعرضت له".

في حين صمم والد الفتاة رنا على تقديم شكوى رسمية ضد زوج ابنته بعد تهديدها وضربيها، حيث كان يستغل

الخوف كامن في عمق الإنسان سواءً أكان فرداً أم جماعة، وكل الناس لديهم درجة من درجات الخوف، ويتدول الخوف إلى ثقافة في المجتمع بين تلاقى مجموعة من العوامل السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، ومن أخطر أنواع الخوف "الخوف من السلطة والأجهزة الشرطية".

رغم ما تعرض له من شتم، وإهانات، وضرب على وجهه خلال استجوابه، إلا أنه لم يفكر بالتوجه لأية مؤسسة حقوقية، أو هيئة حكومية، أو خاصة لتقديم شكوى رسمية، حيث تم إطلاق سراحه بعد مرور يومين، وذلك لعدم إثباتاته التهمة عليه.

"أنا مصدق تطلعت من السجن، لن أقدم شيئاً، فما أسهل أن يتم القاء القبض علي، واستجوابي مرة أخرى"، بهذه الكلمات بدأ الشاب العشريني رأفت محمود "اسم مستعار" حديثه بعد أن رفض ذكر اسمه الحقيقي؛ بسبب

التعرض للتعذيب، أو الإكراه، أو الإهانة.

النراةة الكاملة

ومن جانبه يجد المراقب العام في وزارة الداخلية محمد لافي أن الخوف من تقديم الشكاوى هو جزء أساس من عدم الوصول للنراةة الكاملة في تحقيق العدالة، منها إلى أنه لا يوجد شيء اسمه فساد بالسلطق؛ بل هو تصرفات غير صحيحة في ظروف خاصة.

وشدد على أن هناك جهات عدبية يمكن أن تقدم الشكاوى إليها، وأن بعض رجال الشرطة يتعرضون للمساءلة من العديد من الجهات، مثل ديوان المظالم، أو أمن الجهاز الذي يعمل فيه العسكري، أو النيابة العامة، أو القضاء العسكري، ووجود شكاوى كيدية وتكرارها من الممكن أن يؤدي إلى تولد حالة من الخوف لدى البعض من رجال الشرطة ما يعكس سلباً على أدائهم.

ولفت إلى أنه من الضروري، والمهم إعطاء رجل الأمن القوة والثقة، وبنفس الوقت الحفاظ على توازن يتم فيه حفظ حق المواطنين مع الحفاظ على هيبة المؤسسة الأمنية، وأهمية وجود التوازن منع السلطة المطلقة التي تعني مفسدة مطلقة.

وذكر أنه يوجد حالياً مكاتب للشكوى يتم تلقى فيها جميع شكاوى المواطنين بما يخص تجاوزات الأجهزة الأمنية، ولا يتم إهمال أية شكوى، وفي بعض الشكاوى التي تكون ضد رتب سامية تحول الشكوى للمراقب العام بشكل مباشر، كما يتم تشكيل لجان يكون هو فرد فيها؛ لضبط عمل أفراد الأجهزة الأمنية بشكل كبير.

ما جعل عدداً كبيراً يتخوف من التحدث عن ماذا يحدث داخل أروقة السجون، وأخرين يتحدثون بكل سهولة، لكنهم يرفضون تقديم الشكاوى، ما يتسبب في تخوف الناس مما يسمى معونه من أحاديث.

وبين أنهم يتذمرون الكثير من الإجراءات تجاه الأجهزة الأمنية، وحتى المواطنون للتخفيف من التعذيب في السجون، واحترام الموقوفين ضمن القانون الفلسطيني، مع دفع المواطن لتقديم شكوى تجاه أي اعتداء، أو تجاوز يحدث تجاهه.

وذكر التركماني، أن الهيئة -استناداً للقانون- تقوم بعدة مهام، مثل الرقابة على الأجهزة الأمنية والوزارات المدنية لنقل الشكاوى، ومتابعتها مع الجهات ذات العلاقة، والقيام بزيارات دورية في الضفة الغربية وقطاع غزة للناظارات، ومراسيم الاحتجاز، والتحقيق في الشرطة، من أجل متابعة أوضاع الموقوفين، ورصد الانتهاكات إن وجدت، وتنفيذ برامج توعية وتدريب للمكلفين بتنفيذ القانون، والرقابة على السياسات والتشریعات، وضمان مواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

وأكد أن معظم الشكاوى يتم الرد عليها من قبل ديوان المظالم، وإن لم تكن الردود جميعها مرضية، منها إلى أن هناك مجموعة من القضايا التي يجب التركيز عليها مثل سلامية الإجراءات القانونية خلال القبض، والتوفيق، والتفتيش، والظروف المعيشية، والأوضاع الصحية للنزلاء في الناظارات، ومراكم التأهيل، والتأكد من السلامة الصحية عن طريق الفحص؛ للتأكد من

قد يتعرضون للاضطهاد من قبل أحد أفراد الأجهزة الأمنية، أو حتى من شخص متنفذ في إحدى الوزارات أو ذي سلطة ونفوذ مالي، لكن القليل منهم من تشجع وقدم شكوى ضد هؤلاء الأشخاص، لخوفهم من ردود الأفعال التي قد تصيبهم بالأذى.

قانون يحمي المشتكى

ويقول بكر التركماني المحامي في الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان: إن ما يمنع المتضرر من تقديم الشكاوى هو



عدم وجود قانون يحمي مقدم الشكوى ويحافظ عليه، كما أن التجاوزات خلال السنوات الماضية جعلت الكثير يتخوفون من تقديم شكوى أو مظلمة. وتابع حديثه: " يصل إلى ديوان المظالم الكثير من الشكاوى، بعضها يتم رفعها للمسؤولين وانتظار الردود، وأخرى يتم تعريف الناس بحقيقة قضيتهم وكيف يتم حلها، بينما الكثير من عموم الناس مازال لديه تخوف كبير من تقديم الشكاوى ضد أي طرف".

وأوضح التركماني أن الخوف موروث، ومتواجد لدى غالبية الفلسطينيين في غزة، وخاصة إذا كان الطرف الآخر يعمل في الأجهزة الأمنية، فقد كثر الحديث عن التعذيب من قبل هذه الأجهزة والاعتداء على المواطنين بكل سهولة،

سيادة دولة الحق والقانون، وأن أحداً مهما كبر - ليس فوق القانون، ودون ذلك سنظل نسير من سيء إلى أسوأ.

تخلخل ثقافة الخوف

وفي نفس الوقت هناك - بنظر عمر بارقة أمل، لأن "ثقافة الخوف، بكل تجلياتها، تعاني اليوم حالة انكشاف واضطرباب، ربما من جراء احتدام تنافس الأوصياء على السيادة والسيطرة، أو لعل السبب يعود إلى ارتقاء وعي البشر، وقد صاروا يتحسسون جيداً وزنهم، ويستشعرون الدوافع الحقيقة وحسابات المصالح الضيقة التي تقف وراء دعوات احتكار القيم والوصاية عليها، الأمر الذي يحدث الغيارى على أوطانهم، ومستقبل مجتمعاتهم لإعلان حملة مقاومة جدية لآليات الخضوع، أيا كانت أشكالها، نحو تعميم ثقافة تحريرية يكون الإنسان مركزها وغايتها".

وتؤكد عمر، أن لا سبيل إلى التخلص من الخوف إلا بإحياء مؤسسات المجتمع المدني، وما تفترضه (التعديدية الفكرية والسياسية، وحقوق الإنسان، ودولة الحق والقانون، والديمقراطية)، والإدانة الخوف سيعيش عش ليس في خلايا المجتمع فحسب، بل وفي خلايا الإنسان الذي تض محل إنسانيته إلى المستوى الرعاعي.



فقد قالت الأمينة العامة للمنظمة الإيرين خان: "إن سياسات الخوف تؤجج دوامة لا تنتهي من انتهاك حقوق الإنسان، لا قداسة فيها لأي حق ولا أمان لأي إنسان".

وتذكر عمر أن من أسباب الخوف هو الموروث الثقافي، والنظام التربوي والأبوي، إذ يتم تصدير جذور الخوف في الموروث الثقافي، في مكونات الثقافة العربية، وثقافة السلطة، وهيمنة منهج النقل على منهج العقل، وتوسيع الواقع، والدفاع عن فكرة الرأي الواحد، واستبعاد الآراء البديلة.

"فلقد اعتاد المربيون والآباء على اختيار رعب ما، أو فزع ما، يخيفون به الصغار أو التلاميذ بالفزائع المعروفة، وهي كثيرة: الشرطي، الجندي، المراقب العام، الوالد، الحرمان من شيء مرغوب، ظنا منهم أن ذلك سوف يضبط سلوك الصغار".

وهكذا وفق عمر؛ فإن ثقافتنا قامت على "ثقافة الخوف" من سلطات مخيفة، واحتلال أيديولوجيات غيبية للضمير والعقل، وشح مصادر المعلومات المستقلة، والرقابة على الإعلام، وقمع حرية التعبير، وأنظمة حكم تسلطية قائمة على الولاء، وحديث مستمر عن تجاوزات تحدث على من يخالف السلطة أو القوة في الدولة".

وتتجدد عمر أن الثقافة التنموية أحد أهم أشكال المقاومة الحضارية لتجاوز الواقع الذي أفرزته ثقافة الخوف، وبالتالي تخفي العوائق للمضي قدماً نحو المستقبل، تحقيقاً للذات في إطار الإنسانية؛ لذلك يجب أن ندرك جميعاً أن التغيير في العالم العربي يبدأ في

الخوف ثقافة موروثة
وتجد الأخلاقية النفسية فداء عمر أن ثقافة الخوف نتاج مكتف مزدوج للطغيان: طغيان السلطة الاستبدادية، وطغيان الموروث الثقافي، عندها يدخل



المجتمع نفق الربع، القوة، البطش، وكلما ازداد البطش استفحلاً ازدادت النفوس خواء وفقرًا، وعندها كيف يمكن أن تكون الرقابة الذاتية؟

وأضافت: "أن المجتمع لا يحتمل إلى منظومة حقوقية قانونية تنظم علاقته بالسلطة، وبذلك؛ فإن الخوف لا يقتل الآنا الأخلاقية في الفرد فحسب؛ بل

يقتل الآنا القانونية في داخله، وفي دولة غياب القوانين ليس كل شيء ممكناً فحسب؛ بل أيضاً يغدو كل شيء مستحيلًا، وعلاقة الممكן بالمستحيل تحددها درجةقرب أوبعد من مصدر الخوف، فإذا كنت قادرًا على التخويف؛ وكل شيء ممكن، وإن كنت في دائرة مفعولية التخويف فكل شيء مستحيل، هكذا تتسع فضاءات خصوبة الالامتوقد.

ومن أمثلة ذلك أن منظمة العفو الدولية، في تقريرها لسنة ٢٠٠٧، ربطت بين الحرية والخوف، إذ أعلنت أن الحكومات القوية، والجماعات المسلحة تعمد إلى إشارة الخوف من أجل إهدار حقوق الإنسان، وخلق عالم يتسم بالاستقطاب والخطر على نحو متزايد.

سن حضانة الأطفال:

إجحاف للأم وسلب الأطفال مصدر الرعاية والحنان



حضانة الأطفال وفق القانون
أمر غير وارد نصاً، ولا يعد ملزماً قانونياً؛ لأن الحضانة فرضت لمصلحة الأبناء، وليس للأم، وحتى لو الأم كتبت على نفسها تعهداً بالتخلّي عن حضانة أبنائها؛ فهذا غير ملزم وغير قانوني.

كيف يقاس التمديد
وعن تعدد مدة الحضانة لستينين وكيفية تحديدها، بين النجار أنه إذا تبين للقاضي أن بنية الطفل قوية وهو بغير حاجة لرعاية أمه، هنا يحكم القاضي بنقل الحضانة لوالده وكذلك الأمر بالنسبة للابنية، وفي حال شعر القاضي أن الطفل من ناحية المرض أو البنية الجسمية يحتاج لأمه يمدد، وغير ذلك تنقل الحضانة للأب، لكن هناك تعليم قضائي لوقرر القاضي عدم التمديد يمكن الطعن في هذا القرار، ثم هناك مرافق أخرى.

القانونية رقم ٩، بالجمعية الوطنية للديمقراطية
والقانون، بلال النجار: إنه وحسب القانون يحق للزوجة الاحتفاظ بحضانة ابنها الذكر حتى سن سبع سنوات، وقد تمدد إلى تسع، بينما حضانة البنت مع أمها تسع سنوات تعدد في بعض الأحيان إلى سن ١١ سنة، إذا وجد القاضي أن الطفلة أو الطفل بحاجة لرعاية أمهم. وبين النجار أنه في بعض الأحيان لا يوجد لدى الأب رغبة في حضانة ابنائه، لكنه يسعى لأخذهم نكبة بالأم، خاصة إذا ما كان وقع الطلاق بسبب خلافات بين الزوجين، وبعض الرجال يقومون بهذا الأمر ابتزازاً للنساء من أجل التنازل عن حقوقهن، أو طلاقهن، مقابل التنازل عن حضانة الأطفال، وكثير من الحالات التي واجهتنا تعاني من هذه الإشكالات. وبين النجار أن التنازل عن

الحضانة في القانون
وفقاً للقانون، وفي حال انفصال الزوجين، يبقى الفتى مع أمه لسن سبع سنوات، والفتاة لسن التاسعة، ثم تنتقل الحضانة للأب لتقسي الأم حرامتها من أبنائهما، والأولاد يشتكون من الحرمان، والاعطف، ونقص الحنان. قررت مجلة "إنسان" فتح هذا الملف المهم، وتسلط الضوء على ملائمة السن القانوني للحضانة، وواقع ذلك وانعكاساته، وما ينجم عن ذلك من خلافات.

يقول المحامي بالعيادة

حين شرع الله إقامة الأسرة وفق ضوابط إسلامية بددها الشرع، كان الهدف الأساسي من ذلك تشتيت الأبناء بصورة شالية في كنف عائلة مستقرة، بيد أن هذه المنظومة قد يضر بها خلل، وتتحول إلى وبال على الأطفال، حال انفصال الأم عن الأب، وتتحول حضانة الأبناء إلى مناكفات، وباب من أجل نيل أحد الزوجين من الآخر، وتدفعه إلى التصار مزعوم.



٢٠٩ بالمؤامرة، وبالحرب عليها، عندما تمكّن زوجها أخذ حضانة ابنها البكر بموجب القانون، موضحةً أن زوجها قام بالتخلّي عن الحضانة بعد فترة وجيزة بحجة السفر والزواج من أخرى، على الرغم من أنها قائمة على تربية أبنائها، وتلبية احتياجاتهم، ولم تطلب من زوجها أيّة نفقة، بالإضافة إلى أنها حجبت نفسها عن الزواج، إلى جانب أنها مستقلة مادياً، وتفاجأت بأن الزوج يرفع عليها قضية حضانة للأولاد، ليس جبًا في حضانتهم، وإنما كيد لها، وحرمانها من أبنائهما بالرغم من ظروفه العائلية، وعدم وجود مكان مناسب للأبناء؛ فتقىول متّسألة: "كيف يسع القانون بانتزاع الأبناء من أمّهاتهم، وهو بأمس الحاجة إلى رعاية أمّهم وحنانها؟ وكيف لأب يقبل أن يحرم ابنته من حنان أمّها ليتركها عند زوجة أبيها، ولا يعلم كيف يمكن أن تتعامل معها في هذا السن الخطير، وطالب المسؤولين برفع سن الحضانة إلى ١٨ سنة؛ حتى يدرك مصلحته، ويستطيع تحمل مسؤولية نفسه.

وتتساءل "س.ش" لعازماً التمييز بين النساء في القوانين؟ إذ أحق للمرأة

يجب أن يخضع الأمر لمعايير أخرى، مؤكدةً أن هناك مطالبات مستمرة بتمديد سن الحضانة حتى ١٨ عاماً، حينها يدرك الشاب، أو الفتاة مصلحته، ويكون قادرًا على اختيار إقامته عند أمّه، أو عند أبيه.

آراء أمهات

أما الأمهات فكانت آراؤهن في معظمها معارضة للنصوص القانونية التي تجيز سحب الأطفال من أمّهاتهم في سن مبكرة، معللاته ذلك بأنّهم بحاجة في تلك المرحلة العمرية للأم أكثر من الأب.

تقول المواطنة نسمة "ش": لا بد من زيادة المدة المحددة للحضانة، كيف تؤخذ مني ابنتي لتعيش مع زوجة أبيها، وهي في سن صغيرة لم تتجاوز تسعة سنوات، هذا ظلم وافتداء وأنا حاجبة نفسى لتربيتها، مؤكدةً أن الأطفال، وخاصة البنات بحاجة إلى حنان الأم وعطفها، وحاجتها لأمّها تكون أكبر.. لذا لا بد من رفع السن القانونية للحضانة من ٩ أعوام إلى ١٨ عاماً.

أما "س.ش" في العقد الرابع من عمرها، وأم لثلاثة أطفال الابن الأكبر ٤ عاماً، والابنة ١٢ عاماً، والابن الأصغر وهو معاق وعمره ٩ أعوام، تصف معاناتها منذ مطلع العام



ويرى النجار أن هناك حاجة بــوجوب توعية المجتمع بــحقوق المرأة، وــحقوق الزوجين، مطالباً بــتعيم التجربة الماليزية، التي تتضمن إخضاع الزوجين لــدورة قبل الزواج.

سن غير مناسب

أما المحامية سعاد المنشي؛ فأكملت أن ثمة نصاً قانونياً في قانون العائلة يحدد حضانة الذكر إلى ٩ سنوات، والأخرى حتى سن ١١ سنة، وهذا التمديد يرجع لــقنااعة القاضي الشخصية، وبعض القضاة يقولون للنساء: "أعطي الأبناء لأبيهم وكوئي حياة جديدة".

ولفتت المنشي إلى أن السن المحددة قانونياً للحضانة غير مناسب، وحتى ترك الأمر لــتقدير القاضي هو غير عادل أو منصف، لأن ثمة أشياء قد لا يدركها القاضي، لذلك

وشدد النجار على أنه من أجل الخروج من موضوع عدم ملائمة سن الحضانة، شدد على ضرورة وجود نص قانوني لــتمديد مدة الحضانة للأم، دون خيار القاضي لأنّه عند ٧ سنوات يكون الطفل لا زال بــحاجة إلى أمّه، والأم التي تفرّغت لــ التربية أبنائهما، هنا لا بد من تمديد المدة لها؛ لأنّها كرست حياتها من أجل أبنائها وتربيتهم.

وأشار النجار إلى أن الطفل في هذه المرحلة يكون غير واع لــاختيار الأفضل لــيعيش معه، ولا يعرف أين تكون مصلحته، لذلك ترك الأمر للــسلطة التقــديرية (القاضي)، وهذا يعد أخف الضرر، وأن يترك للقاضي أفضل من تركه لــشخص آخر، لكن الأفضل الاستــعانة بــخبراء في التربية بعد دراسة حالة الطفل، وهذه اللجنة ترفع التوصية للقاضي بــحسب المعايير التي يراها فريق الخبراء المنتدب من قبل المحكمة.

**الأرملة حضانة أولادها إذا
امتنعت عن الزواج، ولماذا لا
تتساوى معها المرأة
المطلقة في نفس الحقوق.**

ظلم كبير

أما فاتن أم لأربعة أطفال،
ثلاثة أولاد، وبنت واحدة،
تروي قصتها وعيونها تذرف
الدموع "ما بسامح حد يفرق
بني وبين أولادي... أولادي
تشتتوا نصهم معى،
ونصهم مع أبيهم لأنهم
وصلوا للسن المحدد".

وأكيدت فاتن أن هذا القانون
شتت عائلتها، وفرق أبناءها،
اثنان معها وأثنان مع
والدهما، ولا تراهم إلا كل
حين وحين، ووالدهم يزرع
في عقولهم أن أمهم لا
تحبهم وتركتهم له بخاطرها
غير مجردة، وطالبت بضرورة
كافلة حق المرأة برعاية
أطفالها، وأن أخذهم منها
وهم صغار ظلم كبير.

السن غير ملائم

أما الاختصاصي النفسي
الدكتور عطا شقفة، فكان له
رأي آخر، إذ أكد أن الوالد غير
مهياً لأن يأخذ حضانة
الأطفال كونه يعمل،
وانشغالاته كثيرة، هذا من
ناحية، ومن ناحية أخرى، فإن
الأطفال فيه ظلم لهم، كون
المنصوص عليها لحضانة
الأطفال فيه ظلم لهم، كون
الأطفال لديهم تعلق كبير
 جداً بالأم، وسلبهم من أمهم
في مثل هذه الفترة والعمر
بالاحتياجات الأساسية.



فجميع الأطفال ية—ومون
بتادية حاجاتهم الأساسية،
لكن التمديد يجب أن يكون
من ناحية نفسية
وموضوعية، ويتم تقدير
حاجة الأطفال لحنان أمهم،
ووجودها، لذلك لابد من رفع
سن الحضانة لعمر ثابت لكلا
الجنسين.

قد يخلق مشاكل نفسية
كثيرة للأطفال، كالعيول
لممارسة العنف، والانطواء،
والتوحد، والانعزal، والخوف،
وضعف الشخصية، وغيرها
الكثير من المشاكل الأخرى.
وفيما يخص رفع سن
الحضانة، أوضح شقفة أن
الرفع لا يجب أن يكون فقط
في قدرتهم على القيام
بالاحتياجات الأساسية،

موجودة عند الأم؛ لذا يتوجب
أن تكون حضانة الأطفال
للام على الأقل حتى سن ١٤
سنة.

مشاكل نفسية

وأكيد شقفة أن السن
المنصوص عليها لحضانة
الأطفال فيه ظلم لهم، كون
الأطفال لديهم تعلق كبير
 جداً بالأم، وسلبهم من أمهم
في مثل هذه الفترة والعمر
بالاحتياجات الأساسية.





فييان صغيرات

؟؟؟

خاص بانسان

سجينات عقد الزواج
مشكلة عصرية
بحاجة إلى حلول
جذرية إلى متى

لطالما كان حلم الآية فتاة بالغة اختيار شريك الحياة عبر حدود شرعية، وتسعي فرحةً لتكوين أسرة جديدة، وتحلم بحياة مستقرة تسودها المحبة والوفاء، ولكن سرعان ما يتبدل الحلم... احساس ينتابها بالفشل حين تشعر بأن أحلامها أوشكت على الانتهاء، وتكتشف بأن زوج المستقبل الذي اختارته كشف الستار عن وجهه الحقيقي، وللحفاظ على كرامتها، وتطالب بفسخ عقد الزواج لتنقذ مستقبلها، مطالبة بحقوقها وحريتها.

وهنا تخوض الفتيات معارك خاسرة أمام المحاكم الشرعية، وتببدأ رحلة الصراع.

والأشد مرارة بقاء الفتاة قيد التعليق، حين تزداد المشكلة تعقيداً وتصبح بين رفض الخطيب وتعنته، وتدخلات خارجية تزيد الأمر تعقيداً.

مجلة إنسان توجهت لمجموعة من الفتيات لتسليط الضوء على معاناتها.

تعليق أو تنازل

الفتاة "س. م"، ٢٢ عاماً ضحية لأحد الشبان، فرغم أن زواجهما من ذاك الشاب لم يتم، وكل ما حدث كان مجرد خطبة، إلا أن هذا الشاب أمعن في ظلمها، ولم يتوانَ عن محاولاته سلب حقوقها الشرعية.

وتقول الفتاة (س. م) أنها وجدت نفسها أمام خيارين، إما البقاء معلقة لسنوات طويلة، أو تختار حريتها، لكن تلك الحرية لن تحصل عليها من ذلك الشاب إلا إذا قدمت التنازلات عن كل حقوقها الشرعية، من مؤخر، وعفش بيت، وغيرها.

ونقول "س": إن الخلاف بينها وبين خطيبها حدث بعد مرور



وأكملت "أ" أن خطيبها يحاول التواصل مع محاميها من أجل التنازل عن حقوقها التي هي عبارة عن مهر مؤجل، وعفش بيت، ونفقة مقابل تطليقها، ولكنها رفضت ذلك كونها ترى أنها ضحية الكذب والخداع الذي مارسها عليها في فترة الخطوبة، ومن حقها الحصول على حقوقها الشرعية بالقانون.

وقالت "أ" إن المماطلة في إجراءات المحاكم الشرعية سواء من محامي الخصم، أو القضاء نفسه ترى فيه وسيلة لإطالة أمد التقاضي، الذي من الممكن أن ترهق الفتاة المعلقة مادياً ونفسياً، لذلك يجب أن تكون هناك حلول قانونية تنصف الفتاة، وتسرع في حل قضيتها التي من المتوقع أن تطول بفعل تعنت الخطيب.

قضاء بطيء

من جانبه قال المحامي فتحي نصار: إن من أهم الأسباب التي تؤدي إلى الطلاق في فترة الخطبة هي الأوضاع الاقتصادية



عام على خطوبتها، وتعمق الخلاف بينهما بسبب التدخل السلبي للأهل والأقارب، إلى أن وصلت الأمور بينهما إلى طريق مسدود، وطالبت بالطلاق، لكنه ساومها في الحصول عليه مقابل أن تبرئه من حقوقها، باستثناء ما دفعه لها من مهر مقدم، وهنا رفض الأهل أن تتنازل عن أي شيء من حقوقها، وفي المقابل رفض أهل الزوج أن يقوم ابنهم بالطلاق إلا بعد أن تسترجع المهر المقدم، وأن تبرئه خطيبته من كامل حقوقها الشرعية.

وبعد استحالة الحل بينهما بشكل ودي لجأوا إلى رجال الإصلاح والحل العشائري لكن دون جدو، ما دفع الخطيبة إلى توكيل محام، وتم رفع لائحة دعوى للتغريق "شقاق وزناع"، وبسبب التشريعات النافذة التي تتضمن إجراءات طويلة ومعقدة، وتحتوي على ثغرات قانونية تجعل أحد التقاضي طويلاً، مكثت الدعوى قرابة ١٥ شهراً، وتم تحويلها للتحكيم، ومكثت أيضاً سبعة أشهر، وبعد صدور الحكم تم استئنافها وجوباً، ومكثت قرابة أربعة أشهر إضافية، وبعد ذلك تم رفعها إلى المحكمة العليا، ومكثت بضعة أسابيع، ثم صدر حكم بالتغريق.

وتاتي: عند التنفيذ للحصول على الحقوق المالية تقدم خطيبها بطلب إيقاع الحجز التنفيذي على ربع راتبه الذي يبلغ (٣٧٥ شيكل) أي ما يعادل (٧٠ ديناراً أردنياً) لكي تتمكن على حقها الشرعي المحكوم به لها، البالغ قدره (٢٥٠ دينار أردني) بالإضافة إلى الرسوم، والعصارييف، وأتعاب محامية عشرة دنانير، ما يعني أنها ستستوفى كامل حقوقها خلال (٣٥ شهر).

يساومني مقابل حريتي

أما الفتاة "أ"، ٢٧ عاماً، فلم تتح إلى وقت طويل كي تعلم أن خطيبها أراد الارتباط بها طمعاً في مالها، خاصة بعد أن حاول إقناعها سحب قرض بنكي تلتزم هي بسداده، من أجل سداد المهر، وديونه المتراكمة، وإنشاء مسكن، الأمر الذي دفعها إلى محاولة التخلص منه، بعد أن أيقنت أن الحياة معه ستكون متعبة.

وأوضحت، أنها قضت فترة خطوبتها التي تجاوزت عامين في المحاكم الشرعية، وعانت من جميع أساليب المماطلة، والتسويف من قبل محامي خطيبها، محاولاً إبقاء القضية أطول فترة ممكنة في المحاكم الشرعية، للتهرب من دفع الحقوق الشرعية.

جهل الفتاة بأحد كام الزواج والطلاق، وعدم معرفتها بالقوانين التي تنظم وتحكم العلاقة بينها وبين زوجها، والعند، وعدم التنازل من قبل الطرفين لبعضهما البعض عن بعض الأمور التي تربطهما، وتتدخل الأهل في حياة أبنائهم الزوجية بالإضافة إلى الأهم، وهو طول أمد التقاضي، وكثرة الإجراءات في دعاوى التفريق نتيجة للتشريعات النافذة القديمة، وعدم مواكبتها لتطور الحياة الاجتماعية.

وأشعار جرادة إلى أن ما يجعل الفتاة تتضرر للتنازل عن حقوقها الشرعية في سبيل الحصول على حكم الطلاق، هو الراحة النفسية التي ستجنيها الفتاة من جراء ذلك، وتجنب القلق الناتج عن الدعاوى الشرعية، وسد الباب أمام حدوث الناس والحفاظ على سمعتها، وأخيراً كي لا تبقى معلقة لمدة طويلة قد تستغرق أكثر من ٣ سنوات، الأمر الذي سيجعلها عانساً، ويقويها قطار الزوجية كما تظن.

ونوه أبو جرادة إلى أن من الأسباب التي تجعل مثل هذه القضايا في ازدياد كبير، تعتن الأزواج، ورفضهم للطلاق كي لا يخسر الحقوق المالية الشرعية لصالح زوجته، وغياب روح التفاهم وعدم استغلال فترة الخطوبة بالتعرف على خصائص الآخر وسماته، وتفشي البطلالة، وضعف فرص العمل، وقلة الدخل المالي.

وبين أبو جرادة الإشكالات التي يمكن الأخذ بها القصر أحد التقاضي في المحاكم الشرعية، وخاصة مثل هذا النوع من القضايا، ومن بين هذه الحلول، العمل على نشر الثقافة الحقوقية بقانون الأحوال الشخصية بين أفراد المجتمع عامة والمتزوجين خاصة، وذلك من خلال إعداد دليل يوزع على كل من يتم إبرام عقد زواجه، ومن خلال وسائل الإعلام، والتعاون مع الجامعات بتقديم مساق متطلب جامعة حول قانون الأحوال الشخصية لتفقيف الطلبة بالحقوق والواجبات الزوجية، وتفعيل دور دائرة الإرشاد الأسري في المحاكم الشرعية وتعزيزه، وتقديم مشاريع قوانين حديثة توافق تطور المجتمع، وتلائم واقع الحياة الزوجية للأسر، وتكون عادلة بين الزوجين في الحقوق والواجبات

المتردية التي يعني منها الشاب المُقبل على الزواج، حينما يتقدم إلى خطبة فتاة، وهو لا يملك المال ظناً منه أن وضعه الاقتصادي سوف يتحسن، وأنه سيغطي تكاليف الزواج، ولكن سرعان ما يصطدم بالواقع، ولا يستطيع تكميل ما دفعه من البداية، وصولاً إلى المشاكل بين الطرفين، وانتهاء في المحاكم بتنازل أحد الأطراف عن حقوقه الشرعية، التي في كثير من الأحيان تدفع ثمنها الفتاة.

وأكد نصار على أن من أهم الأسباب الأخرى التي تجعل هذا النوع من القضايا في ازدياد هو التسرع في عقد النكاح بين الشاب والفتاة دون أن يتعرف بعضهما على بعض، ومعرفة ظروف الشاب التي من الممكن أن تؤهله لبناء بيته، وفي كثير من الأحيان يقع على كاهل الوالدين مسؤولية كبيرة في قلة الوعي والخبرة في اختيار الشريك المناسب لابنته، بسبب عدم قدرته على الإنفاق عليها، وذلك بالاستعمال بزواجهما من أي شاب يتقدم لها، وهو يجهل ما يمكن أن ينفقه في المقابل في حال كان الشاب غير كفء، وغير مناسب لأن يكون زوجاً صالحًا.

و وأشار نصار إلى أن القليل من المحامين ذوي الخبرة والكفاءة الذين يتمتعون بالقدرة الكافية في التوصل لحل مشكلة الفتاة بعيداً عن التنازلات التي تقدمها في سبيل الحصول على الطلاق، الأمر الذي يجعل قضيتها تطول أمام المحاكم بسبب مماطلة المحامين، وعدم متابعتهم للقضية ولا يعودون لها أي اهتمام، وفي كثير من الأحيان يرسلون المتدربين في مكاتبهم الخاصة إلى المحكمة ويطلبون التأجيل.

وطالب نصار بضرورة الإسراع في التقاضي في مثل هذا النوع من القضايا بتعيين قضاة من ذوي الخبرة والكفاءة، يعملون بنص المادة التي تقول: "لا يجوز تأجيل الدعوة لنفس السبب في أكثر من مرة" وهي التي يجعلها الكثير من القضاة في المحاكم الشرعية بقطاع غزة.

أما المحامي عبد الفتاح جرادة؛ فأكمل أن من بين الأسباب التي تعرقل وصول الفتاة الخاطبة المعلقة إلى حل مشكلتها،



صرخات النساء تتعالى

**بطء إجراءات التقاضي تضييع للحقوق،
وتلاغب بالأعمار، وحرمان للأطفال**

أمد التقاضي في المحكمة، في محاولة لإيقاعها بدائرة الالتباس، وإجبارها على التنازل عن القضية، مطالبة بضرورة وجود قوانين صارمة، وأن تقوم المحكمة هي برد حقوق المرأة، لأن تتعب المرأة في السعي للحصول على حقها، وتفقد الأمل في الوصول إليه، فستنたن للحكم في قضية وقت كافٍ، حداً حسب تعبيها.

تکالیف کسّو

من جانبه طالب والدها أهل القانون بالتضامن مع المرأة بقوله: «النفقة المقررة لا ينتهي أقل بكثير من المصارييف التي



تكلفتها خلال السنطين للمطالبة بحقها؛ لذا فعلت المحكمة أن تجبر الزوج المماطل على دفع النفقه بقوة القانون، لأن تعاني ابنته وغيرها من النساء لسنوات لتصل إلى حقوقها، حتى تنسأ، وتتفقد الأماكن".

تحولت قضايا
المحاكم الشرعية
بالنسبة لبعض النساء
إلى مكان للمعاناة والألم،
بعد أن أصبحت قضاياهن
تس تفرق وقتا طويلا،
وإجراءات روتينية مملة،
ومماطلة وتسييس ويفا، لا سيما
قضايا العنف، والطلاق، والتفریق وغيرها.
فبعض النساء فقدن الثقة في أن تنصفهن المحاكم،
وآخریات حصلن على حکم غير مرض بعد طول انتظار، ولجان
للاستئناف، والكثيرات اضطربن إلى الاستسلام، والسكوت
على ضيم خصمها.

انتظار وخيبة أمل

الشابة أمانى الشاعر واحدة من تلك النساء، لها قضية منظورة في المحكمة منذ أكثر من عامين، فزوجها لم يدفع لها النفقة ما اضطرها لطلب الطلاق.

وتصف الشاعر حياتها بالجحيم، بعد أن ضيق عليها الجميع الخناق، بتحديد طلائعاتها وخروجهما من المنزل، متذريعين بقولهم: "عندك قضية في المحكمة وما بدنا برم".

وتشك الشاعر في أن سبب تأخر قضيتها، وجود آخر نافذ ليشقق وجهها، ويستخدم نفوذه من أجلها، المعاطلة، وإطالة

"وضع العمر"

أما الثلاثينية منال محمد، فقد رفعت قضية تفريق ضد زوجها الذي هجرها منذ ستة سنوات، لكن هذا الزوج وبعد توكيه لمحام متعرس في المماطلة، جعل أمد القضية يطول، فهي الآن معلقة، لا تستطيع الحصول على الطلاق، ولا يرغب زوجها بإعادتها إلى المنزل، وترك الزوج يلعب في سنوات عمرها.

وبصوت يملأه الحسرة تقول: "أن تكوني معلقة لا مطلقة لا أستطيع أن أكمل حياتي، ولا متزوجة كالنساء وأتمتع بحياتي كالمتزوجات غيري".

وتضيف: "المرأة تعاني حتى تحصل على حقها الشرعي، والمحامون يطلبون مبالغ كبيرة من أجل المراقبة، وضعف القوانين وتلاعب المحامين يسبب المماطلة في إصدار الحكم.

نفقات ومستحقات

ولا يختلف كثيرا حال المواطن تسنيم محمود، التي رفعت منذ ثلاث سنوات عدة قضايا منها (النفقة للأولاد، والزوجة، ومهر مؤجل، ومصروف روضة)، لكنها كغيرها لم تحصل بعد



على أحکام قضائية تعيد لها حقوقها بسبب المماطلة والتسويف.

وتبين بنظرية يملؤها الضجر قائلة: "إجراءات المحاكم طويلة، أحياناً تدفع النساء إلى التنازل عن حقوقهن، أو أن تحصل على جزء منه".

وافتقت تسنيم مع سبقتها على أن سبب المماطلة يعود لقصیر المحکمة، وخلل في القوانین، وتضيف: "حتى الآن لم أحصل على شيء، ولازال أبنائي يعانون الحرمان، ولديهم متطلبات كثيرة يتهرّب الأب من دفعها".

وعزت المحامية سعاد المشنى من "العيادة القانونية رقم ٩"، بالجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون، أسباب المماطلة إلى ضعف بعض القوانين، وخللها مثل قانون الأحوال الشخصية الموجود منذ الإدارة المصرية؛ لذلك هناك مطالبات مستمرة للقضاء بتعديل هذه القوانين، وسن

قوانين جديدة، والجانب الآخر المؤثر في القضايا هو عدم كفاءة المبلغين في توصيل التبليغات، وانتظار تجميع كل البلاغات لتوزيعها في وقت واحد، وقلة عدد القضاة مقابل القضايا المتكدسة.

وأشارت إلى أن كل هذه الأسباب مجتمعة، مضافة إليها ممارسات المحامين في التسويف والتأجيل، تتسبب في إطالة أمد قضايا المرأة لسنوات بالمحاكم.

حلول مقرحة

واقترحت المشنى وجود التزام أخلاقي لمحامي الخصم، قائمة "ليس مبرراً تأجيل القضية أكثر من مرة" ونحن نطالب المحاكم بوجود تعليمات تنظم عمل المحاكم الشرعية، وتحدد من البطء داخلها، وبالإشارة لموضوع التبليغات لابد من عمل دورات تدريبية لتعليم المبلغين كيفية التبليغ حسب الأصول، وتجميع التبليغات أكثر من مرة بالأسبوع، والتنسيق الأكثر بين المحاكم الشرعية، لمساعدة النساء لأخذ حقوقهن، وإعطائهن أملا بوجود العدالة، وأهمية القانون.

الانقسام وقلة القضاة

من جانبه قال صافي الدحدوح نائب نقيب المحامين: "إن قضايا المرأة تمس الحياة الاجتماعية بأكملها. وأرجع الدحدوح أهم مشاكل المحاكم إلى الانقسام الذي خلف قلة عدد القضاة مقارنة بالقضايا المنظورة، وضعف خبرات بعض القضاة، ما يؤخر إصدار الأحكام. ولفت الدحدوح إلى أن التباطؤ يخلق مشاكل أكثر، وقد تلجأ النساء للقضاء العشائري".

وأضاف الدحدوح أن هناك نسبة من المحامين يلجؤون إلى التأجيل من أجل إطالة عمر القضية في المحكمة، وهذا من أسباب التباطؤ، والقاضي غالباً ما يقبل التأجيل؛ لأنه لا يوجد بينة، فالمحكمة لا تحكم إلا بالبينيات. وطالب الدحدوح بأن لا تزيد مدة التأجيلات عن الحدود المسموح بها، ويعد ذلك التقصير من القاضي، ويتوارد عليه إيقاف المحامي.

وقال الدحدوح: "ومن هنا "نحن ننصح المحامين أن تكون بياناتهم جاهزة قبل الجلسة"، وأن يتم تعيين القضاة طبقاً لقانون السلطة القضائية، ولا يجوز المساس بالقوانين حتى تتم المصالحة، وأن يكون مجلس واحد للقضاء، وبذلك لا يخلق مراكز قانونية منفصلة بالضفة وغزة".

قادة الرأي

ملاحقون

من قبل السلطات

بسبب مواقفهم وأرائهم

والاستجواب في مراكز الاعتقال بغزة، وتمحورت الأسئلة حين استجوابه حول أنشطته، وخاصة هاشتاق ساهم في نشره على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي، كان بـ _____ عنوان #سلموا_المعبر، الذي جاء بعد عرض مصر على الحكومة في غزة بتسلیم معبر رفح البري لأجهزة الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية برام الله، مقابل فتحه بصورة دائمة.

وأوضح العالول أنه تعرض للتعذيب الجسدي والنفسي، واستدعاء أفراد عائلته للتحقيق معهم، وتوجيه بعض التهم له، التي تمس بـالأمن العام، وتحريض المواطنين على الحكومة، والإخلال بالشارع الفلسطيني الغزي.

ومنع توزيعها.

تجربة قاسية

وكانت تجربة الصحفي أيمن العالول مراسلاً لقناة الفرات العراقية من غزة، الذي كان تعرض للاعتقال من قبل جهاز الأمن الداخلي بغزة، ومصادر جهاز حاسوبه الشخصي وهاتفه النقال، الخاص به وبعائلته، من أقصى التجارب، وأكثرها تأثيراً على النشطاء، حيث انطلقت حملات تطالب بإطلاق سراحه. العالول واجه الاعتقال بعد نشره سلسلة من الفيديوهات الساخرة، التي حاول من خلالها انتقاد الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في قطاع غزة.

وأكّد العالول أنه تعرض للتحقيق

تصنف الصحافة في الدول المتطرفة بأنه السلطة الرابعة، التي تسهم في تكوين الرأي العام وتشكيله وتوجيهه، وتحارب الفساد، وتكشف المستور، لكن الأمر في الأراضي الفلسطينية مختلف، فقد يتحول رجالات الصحافة إلى هدف، ويتم ملاحقتهم، وتقيد حرياتهم، لا شيء اقترفوه سوى أنهم يحاولون ممارسة دورهم المنوط بهم تجاه المجتمع.

فمنذ الانقسام الفلسطيني قبل تسع سنوات، باتت حرية الرأي والتعبير منقوصة ومجتزأة، وبات الصحافيون والنشطاء ملاحقين إما بالاستدعاء أو الاعتقال، أو المنع من السفر، وربما مصادر الوسائل التي يعملون بها،

حرية الرأي والتعبير حق مكفول للجميع يضمنها القانون الأساسي الفلسطيني.

وأكّد أبو نصار على عدم وجود قوانين "نص قانوني"، يسمح باعتقال الصحفي، أو أي شخص آخر على خلفية الرأي فقط، لكن ممكّن أن يعتقل الشخص إذا خالف قانون العقوبات الفلسطيني، وتطبق عليه العقوبة، أما غير ذلك فيعد الاعتقال "اعتقالاً تعسفياً غير مشروع، وانتهاكاً بحق الصحفي".

وعن مصادرة الأجهزة والممتلكات الخاصة، أوضح أبو نصار أن الجهة الوحيدة المخولة بالتفتيش، والمصادرة هي النيابة العامة، حيث تعطي الشرطة مذكرة من خلالها يسمح بـ"الاعتقال، أو التفتيش، أو مصادرة الأشياء، وغير ذلك غير مسموح، وبعد انتهاكاً للقانون، وإن حدث ذلك يجب أن يتم وفق ضوابط معينة.

وبين أبو نصار أن هناك العديد من الصحفيين يتعرضون لانتهاك، وسحب أجهزتهم ومصادرتها دون إذن مسبق، أثناء التغطية وأداء عملهم، وي تعرضون لمصادرة كاميراتهم أو الضرب من قبل الشرطة، ويلجؤون لنا، ونحن بدورنا نقوم بـ"متابعة أمر الاعتقال، ومراجعة الشرطة، والتتأكد من وجود انتهاك لحين.....

حيط رفيع

ودعا نصار الصحفيين إلى الحذر من الوقوع تحت طائلة القانون، خاصة وأن هناك خيطاً رفيعاً ما بين قانون حرية الرأي والتعبير، وأن يمارس الصحفي القذف والتشهير بشخصية ما، فيعطي تلك الشخصية الحق بالتقدم ضده ببلاغ للنائب العام.

يقول مجاهد السعدي مراسل قناة فلسطين اليوم الإخبارية: إن الصحفي الفلسطيني كان دائماً في دائرة الاستهداف، سواء من قبل الاحتلال أو السلطة.

وأوضح السعدي أن العديد من الصحفيين والنشطاء قبعوا، ويقبعون في سجون السلطة، وآخرين في سجون الاحتلال، والتهمة واحدة، محاولة تكميم الأفواه.

وأضاف السعدي أنه تم اعتقاله، والاعتداء عليه بالضرب المبرح من قبل قوات الأمن الفلسطينية، واقتيد إلى مقر المخابرات في محافظة جنين، وهناك احتجاز لثلاثة أيام متتالية، بتهمة التشهير والتزوين بأحد رموز السلطة خلال مقابلة صحفية سابقة أجراها معه.

وأوضح السعدي أنه تم الإفراج عنه بعد ممارسة ضغوط شعبية، وحقوقية على الأجهزة الأمنية، مشيراً إلى أنه وقع على تعهد ينص على احترام القانون.

ونوه السعدي إلى أنه بعد الإفراج عنه من سجون السلطة بشهرین تم اعتقاله من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، ومكث في السجن بضعة أشهر.

الجدير ذكره أن معد التقرير حاول التواصل مع العديد من الصحفيين الذين تعرضوا للاعتقال في الضفة أو غزة، ومعظمهم رفضوا الحديث، خشية أن يكون لذلك عواقب تضر بهم.

جريدة الرأي مكفولة

ويقول شريف أبو نصار، المحامي من الوحدة القانونية في المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، إن القانون الفلسطيني وحتى الدولي لا يعطي الحق للسلطات اعتقال أي صحفي أو ناشط على خلفية الرأي،

وأشار، أنه قبل الإفراج عنه تم إجباره على توقيع تعهد بأن لا يعود لكتابة عن الوضع الراهن، ولا يحاول إبداء رأيه في المواضيع التي تمس الشارع الغربي.

لا للكتم الأفواه

وفي السياق ذاته اعتقلت عناصر الأمن الداخلي بغزة الناشط السياسي رمزي حرز الله "٢٨ عاماً" خلال اقتحامها منزله، والاعتداء عليه، ومصادرة أجهزة الحواسيب وجهاز الجوال الخاصة به، واعتقل حرز الله بعد كتابة منشورات على مواجهة التواصل الاجتماعي، وتعليقات تنتقد السياسة، والحكومة، والانقسام.

وأوضح، أن الأجهزة الأمنية في غزة وجهت له تهّماً عديدة، منها التخابر مع أجهزة السلطة برام الله، والأجهزة الأمنية بمصر، وتعرّض لاستجواب، ومعاملة قاسية خلال احتجازه لثلاثة أيام متتالية.

وأفاد حرز الله أنه تم الإفراج عنه بعد الحملة الإلكترونية التي أطلقت لمساندته، والتي شارك فيها مئات النشطاء، وقد أُجبر هو أيضاً على التوقيع على تعهد لم يسمح له بالاطلاع على فحواه.

الرأي يقود إلى السجن



ولم يكن الوضع في الضفة الغربية المحتلة أحسن منه حالاً في غزة؛ فأصحاب الرأي، والنشطاء، والصحافيون يلاحقهم هناك كل من الاحتلال والسلطة معاً.

نشاطات وإعلاميون ومحامون يطالبون السماح بتأجيل القضايا

في حين أن المحامي لا يطلع المواطن على مجريات القضية، ويقوم بنسب سبب التأجيل للمحكمة، رغم أن التأجيل لا يتم إلا بناء على طلب المحامي، وتوجيهه عليه، مطالباً بضرورة قيام المحامي بتحري الأمانة في نقل مجريات الجلسة إلى موكله.

وقال: "إن المحكمة ليست شماعة لتعليق الأخطاء عليها، والمحكمة إن سمحت بتأجيل؛ فهي فقط لضيق وقت الدعوة، ولحفظ حق المواطن في عدد الجلسات والتأجيل.

وأضاف: "هناك حيل كثيرة يتعامل بها بعض المحامين، أبرزها "الدفع بعدم اختصاص المكان" وهذا يزيد مدة القضية بالمحكمة، وتأجيلها لحين إثبات اختصاص المكان". وتابع: "يعد المحامون المعاطلة فنا، وحنكة، ومهارة، وهي خلاف ذلك، والمحامي القادر على الفصل بجلسة واحدة، ويطلب بتأجيل محام ظالم، وهذا يتوجب محامين يتعاملون بشفافية، وموضوعية مع القضايا".

من جهته أشار زياد النجار أمين سر نقابة المحامين إلى أن دور النقابة يتبلور في الشكاوى التي تطرح على النقابة، حول سوء شخص المحامي وحياته الشخصية، أو في صعيم عمل المحامي، وأضاف: "نحن بدورنا نمنع كل محام توجه له شكوى أسبوعاً للرد عليها، وبعدها إذا تم فصله بشكل نهائي، أو معاقبته؛ فالإدانة تعني أن المحامي عليه حق للمواطن يجب أن يدفعه".

وأوضح النجار أن بعض المحامين يستغلون المهنة للحصول على المال بأية طريقة، وهذا يتوجب من المحكمة ضبط الجلسة، ومنع المعاطلة والتأجيل لأكثر من مرة لنفس السبب.

مشدداً على ضرورة وجود منظومة عدالة متكاملة، وأن توفر شفافية لدى المحامين على لا يكون المال أكبر همهم.



رفع طالب قضاة، ومحامون، وإعلاميون، ونشطاء مجتمع مدني بضرورة التغلب على العجز التشريعي، وتفعيل لجان الرقابة على المحامين، وعدم سماح القضاة بتأجيل القضايا لأي سبب كان، والتعاون بين المنظومة القضائية كلها للحفاظ على حق المواطنين، وعدم المعاطلة في قضائهم، ووجوب وضع زمن افتراضي للقضايا داخل المحاكم، إضافة إلى عدم التهاون مع المعاطلين من المحامين، واتخاذ الإجراءات الصارمة بحقهم.

جاء ذلك من خلال ورشة عمل نظمها ملتقي إعلاميات الجنوب في رفح بعنوان: "تباطؤ بعض المحامين يبيطى من تحقيق العدالة... أين دور القضاة ومسؤولياتهم" التي تأتي ضمن مشروع عين الإعلام على عمليات العدالة" ٢" الذي ينفذه الملتقي بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة "سواسية".

وفي كلمته أوضح قاضي المحكمة الشرعية بدير البلح أيمن حماد أن سبب تأجيل العديد من القضايا هو المحامي، وليس القضاء كما يُشاع، مشيراً إلى أن اللجنة العليا للقضاء الشرعي تنص على أن المحامي الذي يماطل يعاقب على ذلك، لافتاً إلى أن التسويف والتأجيل يتعارضان مع القسم الذي أقسمه المحامي.

ولفت حماد إلى أن المحامي الموكل حديثاً يطلب تأجيل الدعوة لحين الإطلاع عليها، وقانونياً يحق للمواطن التأجيل ثلاث مرات، ومقابل ذلك حسمت المادة ٣٥ من القانون ضرورة تبليغ الطرف الآخر بتأجيل؛ لكن ٩٠٪ من أصحاب القضايا لا يكون لديهم علم بتأجيل.

وبين حماد أن المواطنين يجعلون ما يحدث داخل المحكمة،



قانونيون يطالبون بالإسراع في إنجاز التبليغات لضمان سير عمليات العدالة

والمحقق العام للمحاكم الشرعية بفترة على أن التبليغ يعد من أهم أوراق السير في الدعوة، وذكر أن أهم معوقات التبليغ أن يذكر صاحب الدعوة العنوان الصحيح، وعدم التضليل ليصل للمدعى عليه بيسير وسهولة، بالإضافة إلى بعض المحامين الذين يقفون حجر عقبة أمام إنجاز هذه المعاملات.

وأفاد أبو الجبين: أن المحاكم بحاجة إلى أجهزة تكنولوجية متقدمة تقلل من الوقت والجهد الذي يبذله موظف التبليغات في التنقل إلى جميع محافظات القطاع في آن واحد، الأمر الذي يسهل عمل القضاة، ويؤدي إلى عدالة ناجزة وسريعة.

كما وتحدث أبو عبيد عن طرق التبليغ حسب القانون، وأصول المحاكمات التجارية والمدنية، لافتًا لوجود طريقة ذكرت في القانون لكنها لم تُفعّل، وهي الطريقة التي تكون عبر الفاكس المسجل، ويجب أن تكون الورقة القانونية للتبلغ صحيحة، وسليمة، وخالية من أي خطأ قد يعوق الوصول للشخص المحدد، ويفسد قانونيتها.



تعزيز سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة "سواسية".

من جانبها أكدت محامية المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أ. سماح عاشور على أن التبليغ هو الأساس الذي تبنى عليه الدعوة، وأي خطأ يرتكب في التبليغ يؤثر على سير الدعوة بالشكل الصحيح، الأمر الذي يجعل القضية تطول في المحاكم الشرعية، بل؛ ويعيد السير فيها مرة أخرى من جديد، داعيةً لأن يكون هناك دور كبير للشرطة في حال التأكد من توافط الأهل، وإنكار وجود الشخص الذي يتم تبليغه.

من جانبها أكد القاضي سعيد أبو الجبين عضو المحكمة العليا الشرعية،

أوصى قانونيون وأعلاميون باتباع طرق، وأساليب جديدة من شأنها الإسهام في سرعة التبليغ بعيداً عن إطالة أمد التقاضي الذي تعاني منه المحاكم الشرعية، وذلك باتباع طرق تكنولوجية، وطرق جديدة ومتقدمة أبرزها توفير أجهزة الفاكس في المحاكم، وزيادة عدد القضاة بالمقارنة مع عدد القضايا المعرفة، وتحث المحامين في السير بإجراءات العدالة، وتبلغ موكيلهم وإحضارهم، والطالبة بضرورة وضع غرامة مالية على الشخص الذي يخفي عنوانه الصحيح، أو من تم تبليغ أحد أفراد عائلته ومع ذلك لم يحضر.

جاء ذلك خلال ورشة عمل نظمها ملتقي إعلاميات الجنوب بالشراكة مع الجمعية الوطنية للديمقراطية والقانون برفح، بعنوان: "التبليغات القضائية أساس الإجاز القاضي ... مشكلات وحلول"، وذلك في إطار مشروع عين الإعلام على عمليات العدالة"٢" ، بدعم من البرنامج المشترك لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة



ملتقى إعلاميات ينظم ورشة عمل حول الإعلام الإنساني في قطاع غزة

ومن جانبه استعرض أسامي الكحلوت مراسل دنيا الوطن عددا من الحالات الإنسانية التي قدمها من خلال عمله كونها تجربة حية لواقع الإعلام الإنساني، مبينا إيجابيات هذا النوع من الإعلام في مساعدة المواطنين، وتوجيهه ذوي الاختصاص إلى مساعدة هذه الفئات، موضحا أن الوضع في قطاع غزة، وطبيعة عمله الصحفي، وارتفاع نسبة البطالة ساهمت في دفعه للتوجه نحو الإعلام الإنساني.

ومن جهته أوضح محسن الإفرينجي الأكاديمي والصحي، ومؤسس وكالة "أنسنة" خلال ورقة عمل "أنسنة" خلال ملتقى إعلاميات الجنوب، أن الإعلام الإنساني واجب في ظل الحالات الإنسانية الصعبة، مبينا أن اهتمامه بالقضايا الإنسانية ساهم في بلوغه فكرة لإنشاء شبكة إعلامية متخصصة في الإعلام الإنساني، وأفاد بأن تأسيسها كان استجابة للأوضاع الإنسانية المتردية التي نواجهها فلسطينيا، خاصة في قطاع غزة.



عين الإعلام على عمليات الناس داخل المجتمعات، لافتا إلى أن الدور يكمن في نقل معاناة المواطنين إلى العالم لإحداث تغيير. ومن جهته أفاد سمير خليفة مراسل تلفزيون فلسطين أن تناول الحالة الإنسانية ليست بالأمر السهل؛ فالواقع الفلسطيني واقع إنساني بالدرجة الأولى، ولا بد من تسليط الضوء عليه، وأن النجاح الحقيقي للصحفي لا يمكن بتناوله الموضوعات السياسية؛ بل أيضا القضايا الإنسانية، مطالباً الإعلاميين بضرورة تكثيف العمل في مجال الإعلام الإنساني، مبيناً ضرورة أن يكون الإعلامي قريباً من هموم الناس، ومن واقعهم، وأن يساعد في حل مشاكلهم.

أكد إعلاميون، ونشطاء مجتمع مدني على أهمية تأصيل الإعلام الإنساني، وطالبوا بتوحيد السياسات الإعلامية، والبعد عن التغطية السطحية، وعدم اقتتصار العمل الإعلامي الإنساني على الوظيفة الخبرية، والتركيز على الجانب المشرق والمبدع للإنسان من خلال قصص النجاح، والمواضيعات الإبداعية التي من شأنها رفع الهمم، وتعزيز الطاقة الإنسانية والإيجابية. جاء ذلك خلال ورشة عمل نظمها ملتقى إعلاميات الجنوب بعنوان: "بعنوان الإعلام الإنساني توجه جديد للإعلاميين في خدمة الفئات المهمشة والفقيرة" في رفح، التي تأتي ضمن مشروع

توصيات بإنهاء الانقسام السياسي، واصلاح الجهاز القضائي كونه بوابة تحقيق العدالة

القانونية كونه مستقلاً بال المجال القضائي، وأوضح أن التعميم لم يحدد أضرار الزوج بهذه الدعوة "شقاق ونزاع"، منوهاً إلى أن دعوة الشقاق والنزاع للرجل لم تحدد كيفية رفع الدعوة، ولم يتم إظهار الإجراءات المتتبعة لرفعها، كما أدان هيئة القضاة لعدم إشراك نقابة المحامين، والمؤسسات الحقوقية، وهيئات المجتمع المدني في إصدار التعميم، وتوضيحه بالشكل السليم.

ومن جهتها أوضحت المحامية فاطمة عاشور أن التعميم خلق لحماية الرجل فقط من خسارتة المالية، مبينة أن الشريعة الإسلامية سمحت للرجل بتعدد الزوجات، وجعلت كل شيء تحت رغبة الزوج، كالطلاق وقتماشاء، مثلاً وأفادت أن الرجل المعنف يقف معه الجميع، وأن الرجل في المجتمعات العربية لديه خيارات عديدة بإمكانه الاعتماد عليها، متهمة القانون بعدم إنصافه للمرأة المعنفة، ومؤكدة على الأحقية بتوحيد القوانين جميعها بين شطري الوطن، وعدم اقتصار توحيد القوانين فيما يخص الرجل فقط.



الشرعية بدير البلح أيمن حماد على تقدير الرابط الزوجي، وأهمية الأسرة، وعلى شأنها في الإسلام، مشيراً إلى أن الرجل والمرأة باستطاعتهما رفع قضايا شقاق، ونزاع مع بيان الأدلة؛ لتسهيل الحكم مبيناً الفرق بينهما، موضحاً أن الأسباب التي أدت إلى إصدار هذا التعميم تتمثل في قلة الوازع الديني عند الزوج، إلى جانب ظلة الوعي القانوني عند الزوجة، وأهلها.

ومن جهته أفاد شحادة شراب عضو نقابة المحامين بعدم ضرورة هذا التعميم من الأساس، كما جاء من الناحية

أوصى خبراء، ومتخصصون قانونيون، وإعلاميون بضرورة توحيد القوانين الفلسطينية بما يتواافق مع الدستور الفلسطيني، وإنهاء الانقسام بين شطري الوطن، وضرورة إلغاء التعميم رقم ١٦/٢٠١٦، وجديد قانون الأحوال الشخصية والقوانين كافة، وتوحيد الجهاز القضائي كونه البوابة الوحيدة لتحقيق العدالة.

جاء ذلك في ختام اليوم الدراسي الذي نظمه ملتقى إعلاميات الجنوب برفح بعنوان "تعيم الشقاق والنزاع للرجل حل لمشاكل الرجال المعنفين أم هروب من الاستحقاقات المالية؟؟؛ أين قانون المرأة؟" الذي يأتي ضمن مشروع عين الإعلام على عمليات العدالة "٢" الذي ينفذه الملتقى بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للمرأة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز سيادة القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة "سواسية".

وفي كلمته أكد قاضي المحكمة





الواقع القانوني للإعلاميين في قطاع غزة لا يحمي ولا يدين



البلاغات القضائية أساس الإنجاز القضائي ... مشكلات وحلول



يوم دراسي تعميم الشقاق والنزاع



حقوق ذوي الاعاقة حبر على ورق



يوم دراسي حول الاعلام الجديد وسبل الوصول للعدالة



يوم دراسي حول ذوي الاعاقة في فلسطين الواقع والاحتياجات

ملتقى اعلاميات الجنوب



Moltaqa.press@hotmail.com
Moltaqa.press@gmail.com
moltaqa.pres
www.facebook.com/1SWMF
e3lamiategnob@
e3lamiat.elgnob
2141664
0599688360
رفح - شارع البحر - بجوار مدرسة خولة -
فوق مخبز الجنوب الآتوماتيكي

تم إنجاز هذه المجلة من خلال ملتقى اعلاميات الجنوب وبدعم مباشر من برنامج (سواسية) البرنامج المشترك لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة "تعزيز سيادة القانون: العدالة والأمن للشعب الفلسطيني (2014-2017)" الذي تموله كل من حكومة هولندا، التعاون السويدي للتنمية الدولية، والاتحاد الأوروبي